



## الآثار الإنسانية لجدار الضفة الغربية على التجمعات السكانية الفلسطينية

### تركيز خاص

عبور الجدار:

وصول الفلسطينيين إلى الأراضي الزراعيّة

كانون الأول ٢٠٠٥



المصدر: وزارة الدفاع الإسرائيلية. الموقع الإلكتروني: [www.seamzone.mod.gov.il](http://www.seamzone.mod.gov.il)



الجدار في أبو ديس - القدس



١.....□	مقدمة
٢.....□	خلفية
٤.....□	لحة موجزة وتطورات رئيسية حول الجدار في الفترة ما بين آذار وتشيرين أول ٢٠٠٥.....□
٥.....□	خريطة رقم ١ - توقعات مسار الجدار بدءاً من تشيرين أول ٢٠٠٥.....□
٧.....□	تركيز خاص - عبور الجدار: وصول الفلسطينيين إلى الأراضي الزراعية.....□
٧.....□	مقدمة
٨.....□	ملخص ونتائج رئيسية
١٠.....□	خلفية
١١.....□	خريطة رقم ٢ - بوابات الجدار: الوصول إلى "المناطق المغلقة" في محافظتي طولكرم وقلقيلية.....□
١٣.....□	نقاش ونتائج
١٣.....□	١. تشديد نظام التصاريح: تحليل لتوجهات إصدار التصاريح في محافظة قلقيلية.....□
١٥.....□	دراسة حالة ١: "لا توجد أراضي إلى الغرب من الجدار" ١٥
١٥.....□	دراسة حالة ٢: رفض إصدار التصاريح للأحفاد أو الأشخاص الذين ليس لهم علاقة مباشرة مع صاحب الأرض.....□
١٦.....□	دراسة حالة ٣: مستأجرو الأراضي في المناطق المغلقة.....□
١٦.....□	٢. تطورات على نظام التصاريح: محافظة طولكرم.....□
١٧.....□	دراسة حالة ٤: تشديد القيود المفروضة على نظام التصاريح في محافظة طولكرم.....□
١٧.....□	خريطة رقم ٣ - محافظة طولكرم: قرية الراس.....□
١٨.....□	٣. عدم مصداقية بوابات الجدار: محافظتي قلقيلية وطولكرم.....□
٢١.....□	دراسة حالة ٥: نظام تعسفي لعمل لتشغيل البوابات: بوابة كفين في محافظة طولكرم.....□
٢١.....□	دراسة حالة ٦: رقم البوابة الخطأ على التصريح: مثال محمد جالود.....□
٢٠.....□	خريطة رقم ٤ - دراسة حالة: رقم البوابة الخطأ على التصريح.....□
٢١.....□	٤. أثار وأبعاد.....□
٢٤.....□	ملاحق
٢٤.....□	ملحق رقم ١: قانون الأرض وقانون الدولة في الضفة الغربية.....□
٢٥.....□	ملحق رقم ٢: التماسات التجمعات السكانية ضد ساعات فتح البوابة.....□
٢٦.....□	ملحق رقم ٣: ملخص حول بوابات جدار الضفة الغربية بدءاً من تشيرين أول ٢٠٠٥.....□
٢٩.....□	مراجع
٣١.....□	تعريفات المصطلحات

# مقدمة

## مقدمة

أصدر تقرير "عبور الجدار: وصول الفلسطينيين إلى الأراضي الزراعية في الضفة الغربية" من قبل وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين - (الأنروا) ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA). وقد جاء إصداره كجزء من مجموعة السياسات الإنسانية الطارئة ويتألف من قسمين:

\* **القسم** أ يقدم أحدث المعلومات حول وضع بناء الجدار في الضفة الغربية وأثره على الأوضاع الإنسانية.

\* **القسم** ب يفحص أثر نظام التصاريح الذي ينظم تنقل الفلسطينيين عبر الجدار إلى "المناطق المغلقة" (أراضي تقع بين الجدار وخط الهدنة لعام 1949 أو "الخط الأخضر"). يغطي هذا الجزء من التقرير محافظتين في شمالي الضفة الغربية (قلقيلية وطولكرم). المعلومات الواردة مبنية على عمل ميداني واسع تم خلال عامي 2004 و 2005 وتحليل معمق لطلبات التصاريح التي تم تقديمها في محافظة قلقيلية.

من المهم الإشارة إلى أنه لو بني الجدار على الخط الأخضر، فإن هذا التقرير كان سيكون غير ضرورياً.

إن القلق على حياة الفلسطينيين وحرية وصولهم إلى الخدمات الأساسية بسبب بناء الجدار في الضفة الغربية جعل المجتمع الدولي - من خلال مجموعة السياسات الإنسانية الطارئة - يطلب تقارير منتظمة حول أثر الجدار على الأوضاع الإنسانية. وتتألف المجموعة من المفوضية الأوروبية ورئيس الاتحاد الأوروبي والبنك الدولي، والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ومكتب منسق الأمم المتحدة لعملية السلام في الشرق الأوسط - (الأنسكو).



## لمحة موجزة عن الخط الزمني للجدار

**تشرين ثاني ٢٠٠٠** - أقر رئيس الوزراء الإسرائيلي إيهود باراك خطة لإنشاء جدار على قسم من شمالي ووسط الضفة الغربية لمنع عبور المركبات.

**حزيران ٢٠٠١** - قام رئيس الوزراء الإسرائيلي أرييل شارون بتشكيل لجنة توجيهية بقيادة مدير مجلس الأمن القومي عوزي دابان لتطوير خطة أكثر شمولية لمنع المسلحين الفلسطينيين من التسلل إلى إسرائيل. وقد أدت توصيات اللجنة التوجيهية إلى تنفيذ وتوسيع خطة باراك السابقة. وكان التفكير يدور حول بناء جدار يمنع الفلسطينيين من العبور سيراً على الأقدام إلى إسرائيل في مناطق تشكل تهديد كبير على الخط الحدودي (قطعة من الأرض تمتد على جانبي الخط الأخضر).

**نيسان ٢٠٠٢** - بعد موجة من الهجمات الانتحارية داخل المدن الإسرائيلية قتل نيتها العشرات وجرح المئات من الإسرائيليين. قررت الحكومة الإسرائيلية أن شرع ببناء جدار مكون من مقاطع سياجية وجدران في ثلاث مناطق في الضفة الغربية. وتم إنشاء "إدارة منطقة الفصل" برئاسة مدير عام وزارة الدفاع وبدأت قوات الجيش الإسرائيلي بمصادرة وتجريف الأراضي.

**حزيران ٢٠٠٢** - قامت هذه الإدارة ببناء المرحلة الأولى من الجدار في منطقة شمالي الضفة الغربية. وتتضمن المرحلة الأولى جدار على الحدود الشمالية والجنوبية من "غلاف القدس". وتم إقرار الخطة مبدئياً من خلال قرار حكومي رقم ٢٠٧٧ في اجتماع الحكومة الإسرائيلية بتاريخ ٢٣ حزيران. ٢٠٠٢.

**١٤ آب ٢٠٠٢** - قامت الحكومة الإسرائيلية بإقرار مسار المرحلة الأولى الذي يتكون من ١٢٣ كم من الجدار شمالي الضفة الغربية ومسافة ٢٠ كم حول القدس.

**تشرين أول ٢٠٠٣** - قامت الحكومة الإسرائيلية بإصدار الخطة الكاملة لمسار الجدار في الضفة الغربية.

**٣٠ حزيران ٢٠٠٤** - أصدرت الحكومة الإسرائيلية خريطة جديدة جاءت كمراجعة لمسار تشرين أول ٢٠٠٣.<sup>١</sup>

**٣٠ حزيران ٢٠٠٤** - أصدرت المحكمة العليا الإسرائيلية قراراً بموجبه تخطيط مسار الجدار يجب أن يأخذ في الحسبان الاعتبارات الإنسانية للمدنيين الفلسطينيين.

**٩ تموز ٢٠٠٤** - أصدرت محكمة العدل الدولية رأياً استشارياً ينص على أن الجدار الذي يتم بناؤه في الضفة الغربية يخالف القانون الدولي ويطلب من إسرائيل تفكيكه.

**٢٠ تموز ٢٠٠٤** - أعادت الجمعية العمومية للأمم المتحدة التأكيد على القرار الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية.

**٢٠ شباط ٢٠٠٥** - قامت الحكومة الإسرائيلية بإصدار المسار المراجع للجدار.<sup>٢</sup>

**١٥ أيلول ٢٠٠٥** - خلافاً للقرار الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية، قالت المحكمة العليا الإسرائيلية أن الجدار لا يخالف القانون الدولي وأن المحكمة ستفحص القطاعات المنفردة من الجدار على أساس فحص التناسب.

صرحت إسرائيل أن فكرة الجدار جاءت من قبل مؤسسة الدفاع الإسرائيلية لتخفيض عدد الهجمات الانتحارية. وتقول إسرائيل أن "السبب الوحيد وراء الجدار الأمني، كما نص قرار الحكومة الإسرائيلية بتاريخ ٢٣ تموز لعام ٢٠٠١، هو الأمن... وكاستجابة للذين ينفذون عمليات انتحارية داخل إسرائيل".<sup>٣</sup> وأضافت إسرائيل "إن الجدار الأمني هو تعبير عن التزام إسرائيل الأساسي للدفاع عن مواطنيها وعند الانتهاء منه، فإن ذلك سيحسن قدرة الجيش الإسرائيلي لمنع تسلل الإرهابيين والعناصر الإجرامية إلى داخل إسرائيل بهدف القيام بهجمات إرهابية أو تهريب الأسلحة والمتفجرات".<sup>٤</sup>

وقد قالت منظمة التحرير الفلسطينية أن بناء الجدار والنظام المرتبط به داخل الأرض الفلسطينية المحتلة يخالف القانون الإنساني الدولي لأنه لا يبرر بالضرورات العسكرية ويخالف مبدأ التناسب. وتضيف منظمة التحرير الفلسطينية "الضرر (بناء الجدار والنظام المرتبط به) الناجم تضمن: التدمير البالغ للبيوت والممتلكات الفلسطينية الأخرى... اعتداءات على حرية التنقل... والاعتداءات على حقوق التعليم والعمل والمستوى المعيشي والحصول على الرعاية الصحية الكافية".<sup>٥</sup> وتوضح منظمة التحرير الفلسطينية "إن بناء الجدار جاء كمحاولة لضم مناطق وأراضي ما يخالف القانون الدولي وتأتي عمليات الضم للأراضي مخالفة للسيادة على الأرض ما يتعارض مع حق الفلسطينيين في تقرير المصير".<sup>٦</sup>

وقد قال السكرتير العام للأمم المتحدة للجمعية العمومية "لقد قالت إسرائيل مراراً إن الجدار هو إجراء مؤقت. لكن حجم البناء وكمية الأراضي التي إما يتم مصادرتها من أجل مسار الجدار أو التي تقع بين الجدار والخط الأخضر يؤثر القلق ويشير إلى مدلولات في المستقبل. وفي خضم عملية خريطة الطريق... لا يمكن لعملية بناء الجدار في الضفة الغربية إلا أن تعتبر عمل غير مجدي. أنا أقر بحق وواجب إسرائيل لحماية شعبها ضد الهجمات الإرهابية. لكن، لا يجب القيام بهذه المهمة بطريقة تعارض مع القانون الدولي".<sup>٧</sup>

وفي القرار الاستشاري الصادر بتاريخ ٩ تموز ٢٠٠٤، وجدت محكمة العدل الدولية أن الجدار في الضفة الغربية غير قانوني وفقاً للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان. وقد استنتجت المحكمة:

لدى إسرائيل الحق وبالطبع الواجب للاستجابة من أجل حماية حياة مواطنيها. لكن الإجراءات يجب أن تبقى في إطار تطبيقات القانون الدولي.<sup>٨</sup>

وقد استنتجت محكمة العدل الدولية أن: هناك التزام ملقى على عاتق إسرائيل لإنهاء انتهاكاتها للالتزامات الدولية من ناحية بناء الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة ... وطبقاً لذلك يتوجب على إسرائيل أن تلتزم بوقف أعمال بناء الجدار الجارية في الأرض الفلسطينية المحتلة. بما فيها داخل وحول القدس الشرقية، بالإضافة إلى تفكيك أجزاء الجدار المبنية على الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها تلك المبنية داخل وحول القدس الشرقية.<sup>9</sup>

واستنتجت المحكمة أيضاً أنه يتوجب على إسرائيل أن تدفع تعويضات مقابل الضرر الذي لحق بكافة الأشخاص وان إسرائيل تقع تحت طائلة المسؤولية لإعادة الأراضي والأراضي الزراعية وغيرها من الممتلكات غير المنقولة التي قامت إسرائيل بمصادرتها لبناء الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة.<sup>10</sup>



الجدار في نزلة عيسى - طولكرم

## لمحة موجزة وتطورات رئيسية في بناء الجدار

### الابتعاد عن الخط الأخضر

ومنذ تشرين أول ٢٠٠٥، يوجد ما يقرب من ٥٢٥ كم (٧٤,٦٪) من مجمل طول الجدار (الذي تم بناؤه والمخطط) داخل مناطق الضفة الغربية. وهناك ١٤٥ كم إضافي (٢٥,٤٪) على الخط الأخضر.

### المستوطنون الإسرائيليون بين

#### الخط الأخضر والجدار

ستكون ٥٦ مستوطنة إسرائيلية واقعة في الضفة الغربية (باستثناء مستوطنات القدس الشرقية) ما بين الجدار والخط الأخضر بتعداد سكاني يصل إلى ١٢٣,١٧٠ مستوطن إسرائيلي. إضافة إلى ذلك، هناك ما يقرب من ١٧٠,٠٠٠ مستوطن إسرائيلي يسكنون مستوطنات القدس الشرقية. وبذلك، يكون ما يعادل ثلاثة أرباع المستوطنين ما بين الجدار والخط الأخضر.

### مقطع معاليه أدوميم

ويمتد المسار المخطط حول مستوطنة معاليه أدوميم بمسافة ١٤ كم داخل الضفة الغربية (٤٥٪ في عمق الضفة الغربية في تلك المنطقة). وسيعيق هذا المقطع تنقل الفلسطينيين بين المناطق الشمالية والجنوبية في الضفة الغربية حيث سيغلق الشوارع والطرق التي يستخدمها الفلسطينيون حالياً بين هاتين المنطقتين. وبالنسبة للفلسطينيين القاطنين داخل وحول القدس الشرقية، فإن إضافة مقطع معاليه أدوميم سيزيد من القيود المفروضة على التنقل بسبب القطاعات المبنية من الجدار.

تعتبر منطقة شرق رقم واحد (E-1) حي جديد داخل الحدود البلدية لمستوطنة معاليه أدوميم. وسيخلق هذا الحي مرآً بين معاليه أدوميم والحدود البلدية الإسرائيلية للقدس. وتبقى هذه المنطقة "عرضة للإجاز الفحص اللاحق بين الوزارات المختلفة" لكن أثره سيحيط القدس الشرقية ويعزلها عن بقية أنحاء الضفة الغربية.

في آب ٢٠٠٥، أصدرت قوات الجيش الإسرائيلي أربعة أوامر مصادرة أراضي لبناء الجدار بالقرب وحول مستوطنة معاليه أدوميم مجموع ١,٥٨٥ دومت<sup>١٤</sup>. وتتعلق الأوامر بمصادرة أراضي من التجمعات الفلسطينية في العيزرية، وأبو ديس، والسواخرة الشرقية.

في شهر حزيران ٢٠٠٢، بدأت حكومة إسرائيل ببناء الجدار في الضفة الغربية.

بتاريخ ٢٠ شباط ٢٠٠٥، أقرت الحكومة الإسرائيلية مساراً مراجعاً للجدار ونشرت خريطة على الموقع الإلكتروني لوزارة الدفاع الإسرائيلية (www.seamzone.mod.gov.il)

### مسار الجدار

عند الانتهاء من بنائه، سيصل طول الجدار إلى ١٧٠ كم. ويتضمن أجزاء من المقاطع حول مستوطنات معاليه أدوميم وأرييل/عمانوثيل.

وسيسير الجدار من شمال الضفة الغربية إلى شرقي طوباس إلى الطرف الجنوبي من محافظة الخليل. وبسبب مساره المتعرج (داخل الضفة الغربية)، فإن طول الجدار تقريباً ضعف طول خط الهدنة لعام ١٩٤٩ (الخط الأخضر) في الضفة الغربية الموازي إلى إسرائيل والذي يصل طوله ٣١٥ كم.

### وضعية البناء

منذ شهر تشرين أول ٢٠٠٥، تم إجاز ما يقرب من ٢٤٣ كم (٣٦,٣٪) من الجدار في حين هناك ١٦٦ كم (٢٤,٨٪) قيد الإنشاء. ويتألف الجدار المبنى من مجموعة من الخنادق والطرق والأسلاك الشائكة والسيارات الإلكترونية والجدران الإسمنتية. ويتكون أيضاً من ٣٧ كم من قطع إسمنتية كبيرة بارتفاع يصل تسعة أمتار ويشكل ما يعادل ١٥,٢٪ من الطول الكلي للجدار.

الأراضي المتضررة في الضفة الغربية أدى بناء الجدار إلى مصادرة ما يقرب من ٣٥,٠٠٠ دومت من أراضي الضفة الغربية<sup>١١</sup> وتغطي المنطقة العازلة للجدار في شمالي الضفة الغربية<sup>١٢</sup> بما فيها المنطقة حيث يوجد الجدار. ما يقرب من ١٢,٨٩٠ دومت من أراضي الضفة الغربية، وفي هذه المنطقة العازلة التي يصل عمقها إلى ٢٥٠ متر، لا يسمح بالبناء بدون تصريح من الجيش الإسرائيلي.

وفي حال تم ضم الأقسام في مستوطنات معاليه أدوميم وأرييل/عمانوثيل تحت تصنيف ما أسمته الحكومة الإسرائيلية "عرضة لاستكمال فحص إضافي ما بين الوزارات"، سيكون ما مجموعه ٥٧٠,٥٦٠ دومت أو ما نسبته ١٠,١٪ من أراضي الضفة الغربية والقدس الشرقية بين الجدار والخط الأخضر<sup>١٣</sup>.

سيطلب العديد من السنوات لتصليح الأراضي والممتلكات الفلسطينية التي تضررت بسبب بناء الجدار. وتعيق هذه الأوضاع أية تنمية فلسطينية في حال سمح الوضع السياسي بذلك.<sup>١٧</sup>

كما ويؤدي الجدار إلى تفتيت وتقسيم التجمعات السكانية الفلسطينية ويعزل السكان عن شبكات الدعم الاجتماعي. حتى في الحالات التي لا يحيط مسار الجدار بمنطقة معينة، فإن وجود الجدار يؤثر على التجمع السكاني الفلسطيني في تلك المنطقة. على سبيل المثال، يحيط مسار الجدار من ثلاثة جهات تقريباً بـ ٤٣,٩٠٠ فلسطيني يعيشون في تجمعات سكانية بين الطيرة وبيت سيرا شمال غرب القدس.

## الأثر الإنساني

تعتبر الأراضي الواقعة بين الجدار (المخطط والمبني) والخط الأخضر من أكثر الأراضي خصوبةً في الضفة الغربية. ما يقرب من ٥,٠٠٠ فلسطيني يسكنون في هذه المناطق المغلقة وعند إنجاز الجدار، سيتم ضم ما يقرب من ٤٩,٤٠٠ فلسطيني يعيشون في ٣٨ قرية إلى داخل الجدار في الضفة الغربية.

ما يقرب من ٢٣٠,٠٠٠ فلسطيني يحملون تصاريح إقامة في القدس الشرقية (بطاقة هوية القدس). يعيش هؤلاء الناس في القدس الشرقية التي قامت إسرائيل بضمها في عام ١٩٦٧ ويحق لهم أن يعيشوا ويعملوا في إسرائيل لكنهم لا يعتبرون مواطنين إسرائيليين. ما يقرب من ربع سكان القدس الشرقية موجودين شرقي الجدار ما يضطرهم إلى عبور الجدار للوصول إلى الخدمات في منطقة القدس.

وسيؤثر الجدار أيضاً على الفلسطينيين الذين يعيشون شرقي الجدار الذين يحتاجون عبور الجدار للوصول إلى مزارعهم ووظائفهم وخدماتهم. يعيش ما يزيد عن ٥٠٠,٠٠٠ فلسطيني على بعد كيلومتر واحد من الجدار.

وفي المناطق التي تم بناء الجدار فيها، يعاني الفلسطينيون من مصاعب اقتصادية بسبب القيود المفروضة على حرية التنقل والوصول إلى أراضيهم لجني المحاصيل والحصاد ولرعي الماشية وكسب لقمة العيش. وقد انقطع الفلسطينيون أيضاً عن مدارسهم وجامعاتهم والمراكز الصحية التخصصية بسبب الجدار.

## مقطع أرييل/عمانويل

يتمد المسار المخطط للجدار حول مستوطنات أرييل/عمانويل مسافة ٢٢ كم (٤٢٪ في عمق الضفة الغربية في تلك المنطقة). وحول مستوطنات أرييل/عمانويل، رسمت السلطات الإسرائيلية ٤٣ كم من مسار الجدار المخطط وصنفتها على أنها "ترتيبات أمنية خاصة". وتم استصدار أوامر عسكرية بمصادرة الأراضي في تلك المناطق ويقوم الإسرائيليون حالياً ببناء الجدار في تلك المنطقة.

## الكتلة الاستيطانية غوش

### عتصيون

تم تسجيل عمليات واسعة لمصادرة الأراضي في شهري تموز وأب ٢٠٠٥ في غربي محافظة بيت لحم حول كتلة غوش عتصيون الاستيطانية لصالح بناء الجدار. وبشكل إجمالي، تم مصادرة ما يقرب من ١,٤٢٩ دونماً من الأراضي في تلك المنطقة.<sup>١٥</sup>

## بوابات الجدار

منذ شهر تشرين أول ٢٠٠٥، يوجد ٦٥ بوابة في الجدار (شكل رقم ١). ومن مجموع هذه البوابات، هناك ٢٧ بوابة<sup>١١</sup> مفتوحة أمام الفلسطينيين ذوي التصاريح المناسبة وهناك عشر بوابات أخرى تفتح بشكل موسمي. وهناك ٢٨ بوابة مغلقة أمام الفلسطينيين.

شكل رقم ١: بوابات الجدار

المحافظة	مغلقة	عبور مقيد (بوابة موسمية)	عبور مقيد (بوابة مفتوحة)	المجموع
قلقيلية	٩	٣	١٢	٢٤
سلفيت	١	٠	١	٢
طولكرم	٦	٢	٨	١٦
بيت لحم	٤	٠	٠	٤
الخليل	١	٠	٠	١
طوباس	٠	٠	١	١
جنين	٦	٦	٥	١٧
المجموع	٢٧	١١	٢٧	٦٥

المصدر: العمل الميداني لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة (OCHA)



## الضفة الغربية

### توقعات مسار الجدار - تشرين أول ٢٠٠٥

طول الجدار الكلي هو 670 كيلومتر، وهو تقريباً ضعف طول خط الهدنة المحاذي لإسرائيل الذي تقرر في العام 1949 (الخط الأخضر).  
20% من مسار الجدار يسري على الخط الأخضر.

#### الأراضي المتضررة

10.1% من أراضي الضفة الغربية والقدس الشرقية  
570,560 دونم

إذا لم تشمل المساحة التي صُنفت على أنها قيد البحث والمشاورة فإن 6.8% من أراضي الضفة الغربية والقدس الشرقية تتضرر  
386,148 دونم

#### مسار الجدار

- جدار مبني - 209 كيلومتر
- جدار قيد الإنشاء - 105 كيلو متر
- جدار مخطط بناؤه - 184 كيلومتر
- مناطق أمن استثنائية - 43 كيلومتر
- مسار توقف بناؤه وهو قيد البحث والمشاورة - 129 كيلومتر
- مسار الحماية - 10 كيلومتر
- منطقة محصورة بين الجدار والخط الأخضر
- منطقة توقف البناء فيها، مسار الجدار قيد البحث والمشاورة

#### منطقة التركيز الخاص

قنيطرة

طولكرم

الضفة الغربية

جنين

نابلس

عمانوار

أريسل

سلفيت

رام الله

أريحا

منطقة صودرت في آب ٢٠٠٥

بيت لحم

عوش

عصيون

الخليل

الضفة الغربية

Kilometers 0 5 10

OCHAprojections\_3v2

The designations employed and the presentation of material on this map do not imply the expression of any opinion whatsoever on the part of the Office of the High Commissioner for Human Rights concerning the legal status of any territory, territory, city or area or of its authorities, or concerning the boundaries of the territories of States.

\* مسار الجدار هو استناداً إلى مسود الأعمار الاستباقية، تم التأكيد على المعلومات بواسطة وزارة الشؤون الإنسانية الفلسطينية مسجلة حتى 23 شباط 2005

\*\* المعلومات عن الجدار المخطط بناؤه مبنية على الخريطة التي أصدرتها الحكومة الإسرائيلية ووزارة الدفاع، سلطة خط التماس والتي تم إجراء تعديلات عليها في 20 شباط 2005.

مجموع سكان المستوطنات الإسرائيلية هو استناداً إلى قسم الإحصاء في التقيس من العام 2003، ومن "فلسطين على الخريطة" الصادر عن المركز الدولي للسلام والتعاون، التقيس 2003.

مجموع السكان الفلسطينيين هو استناداً إلى أرقام دائرة الإحصاء المركزية من عام 1997-تقديرات لعام 2005، وكتاب إحصائيات القدس السنوي، 2002.

## تركيز خاص | عبور الجدار: وصول الفلسطينيين إلى الأراضي الزراعية

### مقدمة التركيز الخاص

يوثق هذا القسم من التقرير عبور الجدار. ويعتمد في الأساس على عمل ميداني مكثف أجري خلال عام ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ وتحليل معمق لما يقرب من ٧,٩٩٥ طلب الحصول على تصاريح قدمها فلسطينيون في محافظة قلقيلية.<sup>١٨</sup> يغطي التقرير ٢٨ تجمعاً سكنياً فلسطينياً. يتطلب من سكانها الحصول على تصاريح للوصول إلى أراضيهم. موجودة على الجانب الشرقي من الجدار لديهم أراضي إلى غرب الجزء المبني من الجدار. ويقع ٢٧ تجمعاً منها في محافظتي طولكرم وقلقيلية وهناك جمع في محافظة سلفيت.<sup>١٩</sup> يعيش قرابة ١٨٠,٠٠٠ فلسطيني في هذه التجمعات. ويشمل هذا الرقم ٧٥,٠٠٠ لاجئ فلسطيني. تتغير نسبة كمية الأراضي المعزولة عن التجمعات السكانية من منطقة إلى أخرى - في بعض الحالات تصل إلى ٤٪ من الأراضي الزراعية. على سبيل المثال في منطقة عتيل في حين ترتفع النسبة إلى ٧٠٪ في مناطق أخرى مثل الراس ومسحة وقلقيلية).

## ملخص ونتائج رئيسية

يقطع مسار الجدار قلب الضفة الغربية مما أدى إلى تشكيل جيوب وهي مناطق من الأرض تقع بين الجدار والخط الأخضر (خط الهدنة لعام ١٩٤٩). ويشير إلى تلك المناطق في هذا التقرير بمصطلح "المناطق المغلقة"<sup>١</sup> واتخذت الحكومة الإسرائيلية إجراءات لتقييد تنقل الفلسطينيين للوصول إلى تلك المناطق.

### الأثر الإنساني

لا يستطيع معظم فلسطينيو الضفة الغربية الوصول إلى المناطق المغلقة في الضفة الغربية.

وقد واجه الفلسطينيون الذين يعيشون إلى شرق الجدار مصاعب متزايدة في الوصول إلى مزارعهم في المناطق المغلقة. وكنتيجة لذلك، عانت المنطقة من خسائر زراعية كبيرة، في حين ارتفعت مستويات البطالة في المناطق المغلقة القريبة من الجدار.

وقد أصبحت الأراضي في المناطق المغلقة أقل إنتاجية، فهي إما لا تزرع أو لأن الوصول إليها أصبح مقيداً، وكنتيجة حول المزارعون إلى محاصيل تحتاج رعاية أقل (مثل زراعة القمح) بدل المحاصيل التي تعود بدخل أكبر مثل الطماطم والخيار التي كانت تزرع قبل بناء الجدار.

يعتبر العديد من مزارعي الضفة الغربية عن مخاوفهم من فقدان أراضيهم الواقعة في المناطق المغلقة، ويستمر العمل في قانون الأرض العثماني في الضفة الغربية وقد تم تفسيره من قبل الحكومة الإسرائيلية ليعني أن الأرض التي لا يتم تسجيلها أو الزراعة فيها لمدة ثلاثة أعوام على التوالي هي عرضة لتصنيفها "أرض دولة" ما يمكن إسرائيل من مصادرتها بشكل مباشر، إضافةً إلى ذلك، قامت إسرائيل بتصنيف الكثير من الأراضي الفلسطينية الواقعة في المناطق المغلقة على أنها أراضي دولة وأنه سيتم مصادرتها فعلياً.

وقد صرحت الحكومة الإسرائيلية أن الجدار لن يؤثر على ملكية الأراضي.<sup>٢</sup> "السكان والذين يستخدمون هذه المناطق سيتمكنون من العيش واستخدام" المناطق المغلقة "ضمن أدنى مستوى من التدخل".<sup>٣</sup> وفيما يتعلق بحرية الوصول إلى المناطق المغلقة، قالت الحكومة الإسرائيلية أنه

"يفضل إبراز الوثائق القانونية لإثبات ملكية أو الإقامة، إلا أن ذلك لا يعتبر أمراً ضرورياً لتسليم وثائق رسمية تثبت الملكية".<sup>٤</sup>

هناك سببان يفسران عدم إمكانية وصول الفلسطينيين إلى المناطق المغلقة:

- \* تشديد نظام إصدار التصاريح لعبور الجدار
- \* عدم مصداقية عملية فتح البوابات لعبور الجدار

### تشديد نظام التصاريح لعبور الجدار

يطلب من الفلسطينيين الحصول على تصريح للدخول إلى المناطق المغلقة، في محافظة قلقيلية، ترفض إسرائيل وبشكل متزايد طلبات التصاريح التي يقدمها الفلسطينيون - من ٢٥٪ في بداية عام ٢٠٠٥ إلى ما يقرب من ٤٠٪ في تموز.

وقد تدنت الأسباب الأمنية كعامل في رفض التصاريح. وبدلاً من ذلك، فقد أصبح إثبات ملكية الأرض أو العلاقة المباشرة مع صاحب الأرض العنصر الأهم لإصدار إسرائيل للتصاريح أو رفضها. ففي محافظة قلقيلية، ربطت إسرائيل رفض ١١٪ من التصاريح إلى الفشل المفترض في إثبات ملكية الأرض أو العلاقة المباشرة في الأرض. وارتفعت النسبة لتصل إلى ٦٥٪ في تموز ٢٠٠٥.

ومنذ بدء إسرائيل بالعمل في نظام التصاريح في المنطقة المذكورة، ارتفع عدد طلبات الحصول على التصاريح - من جهة هناك ازدياد في عدد الطلبات الموافق عليها ولكن من جهة أخرى هناك ارتفاع في عدد الطلبات التي ترفضها السلطات الإسرائيلية. فقد ازدادت الطلبات في قلقيلية بسبب توسيع تنفيذ نظام التصاريح في الأشهر الأخيرة ولأن الفلسطينيين قدموا طلبات متكررة لزيادة فرص قبول طلباتهم.



وعادةً لا يسمح للمركبات الزراعية أو أية مركبات أخرى من المرور عبر البوابة. يجبر الجيش الإسرائيلي المزارعين إما السير على الأقدام أو استخدام الحمير للوصول إلى أراضيهم وجني المحصول.

كل تصريح ساري المفعول لبوابة واحدة فقط. ويحدث أن يحصل المزارع على تصريح مع رقم بوابة لا يطابق المنطقة الموجودة فيها أرضه ما يترك أمر العبور لمزاج الجندي الموجود على البوابة.

في تشرين أول ٢٠٠٥ وفي محافظات طولكرم وقلقيلية وسلفيت، فتح الجيش ٢١ بوابة من أصل ٤٢ بوابة للفلسطينيين الذين يحملون التصاريح الصحيحة.

تقع البوابات في الكثير من الأحيان على بعد مسافة معينة من الأراضي الزراعية. بسبب إغلاق نظام الطرق القديم لبناء الجدار، يضطر بعض المزارعون أن يسافروا ويمروا عبر أراض زراعية تعود لمزارعين آخرين للوصول إلى أراضيهم. ففي قرية جيوس على سبيل المثال (محافظة قلقيلية) هناك بوابتان للوصول إلى الأراضي في حين أستخدم المزارعون في السابق عشرة طرق غير معبدة.

وحسب المصادر الإسرائيلية تفتح البوابات الزراعية ثلاثة مرات في اليوم. وعادةً تكون مفتوحة لمدة تتراوح بين عشرين دقيقة وساعة في كل مرة.

وعند الحوادث الأمنية، يقوم الجيش الإسرائيلي بإغلاق هذه البوابات لعدة أيام أو أكثر.

معظم الأشخاص الذين تأثروا من عمليات رفض الطلبات هم من المزارعين المستأجرين والعمال والزوجات أو الأزواج والمالكين من الدرجة الثانية (أقارب أصحاب الأرض مثل الأحفاد). رفضت السلطات الإسرائيلية ما يقرب من طلبات ٥٠٪ على خلفية متعلقة بملكية الأرض مقارنةً بنسبة ٩٪ من أصحاب الأراضي خلال النصف الأول من عام ٢٠٠٥. وقد أثر ذلك سلباً على أصحاب الأراضي الذين اعتمدوا تقليدياً في عملهم الزراعي في الأرض على أفراد العائلة الموسعة واستخدموا العمال لمساعدتهم.

## عدم مصداقية عمل بوابات الجدار

وحتى في حال الحصول على تصريح، لا يستطيع المزارع أن يضمن حرية العبور بشكل منتظم للوصول إلى أرضه بسبب عدم مصداقية عمل بوابات الجدار. وتأتي ساعات فتح البوابات لتتحكم بحرية وصول المزارع وفترة مكوثه في أرضه في المناطق المغلقة. ويقول المزارعون أن سيطرة الجيش الإسرائيلي على البوابات تنسم بالفوضوية والتعسفية مما يشكل عائق آخر أمام المزارعين في الوصول إلى أراضيهم.



## خلفية

والسكان المسجلين في دولة إسرائيل أو شخص لديه الحق بالهجرة إلى إسرائيل بناء على قانون العودة الاسرائيلي.<sup>٢١</sup>

أصّر الجيش الإسرائيلي على أن الوصول إلى إسرائيل يعتبر أمراً سهلاً عبر المناطق المغلقة وبالتالي فإن على الفلسطينيين الخضوع لمراجعة أمنية قبل حصولهم على تصريح دخول. كلفت السلطات الإسرائيلية لرؤساء مكاتب التنسيق المدني والارتباط المدني الإسرائيلي بمهمة إصدار التصاريح للفلسطينيين من أجل الدخول أو البقاء في المناطق المغلقة.

كما طالب الجيش الإسرائيلي من الفلسطينيين القاطنين داخل المناطق المغلقة الحصول على تصريح من أجل الاستمرار في العيش في بيوتهم. وبالرغم من أن هذه التجمعات السكانية الفلسطينية معزولة جغرافياً واجتماعياً عن الضفة الغربية بواسطة الجدار إلا أن غالبيتها ليست معزولة عن أراضيها الزراعية.

كنتيجة لاستكمال بناء الجدار تأثرت التجمعات السكانية في أربع محافظات في الضفة الغربية. (جنين، طولكرم، قلقيلية وسلفيت).<sup>٢٤</sup> يركز هذا التقرير على محافظتين من بين هذه المحافظات الأربعة وهي طولكرم وقلقيلية. ففي محافظتي طولكرم وقلقيلية لوحدهما هنالك ما يزيد عن ٨٣,٠٠٠ دونماً -معظمها أراضي زراعية- تقع غرب الجدار معزولة عن باقي أنحاء الضفة الغربية.<sup>٢٥</sup>

يوجد لذلك تأثيران فوريان. الأول هو خلق عدد من الجيوب من التجمعات الفلسطينية المحصورة في المناطق المغلقة. والثاني هو فصل التجمعات الفلسطينية في الجانب الشرقي للجدار عن أراضيهم الزراعية الواقعة غربي الجدار. ويتم ترتيب الوصول إلى هذه المناطق المغلقة عبر البوابات.

طرح الجيش الإسرائيلي في أكتوبر ٢٠٠٣ نظام التصاريح لفلسطينيي الضفة الغربية والذين يحتاجون إلى عبور الجدار للوصول إلى المناطق المغلقة. وبموجب أمر عسكري إسرائيلي الذي يشرع متطلبات التصريح الجديد -"الإعلان عن إغلاق منطقة رقم S/٢٠٠٣ (خط التماس)" - تعتبر المنطقة بين الجدار والخط الأخضر "منطقة مغلقة". يعرف الأشخاص المحولون بدخول هذه المنطقة بدون تصريح كمواطني دولة إسرائيل.

## إحصائيات وأرقام عن محافظتي طولكرم وقلقيلية

أراضي في المناطق المغلقة

قلقيلية: ٦٣,٠٠٠ دونم  
طولكرم: ٢٠,٠٠٠ دونم

أراضي صادرها الجيش الإسرائيلي لبناء الجدار


قلقيلية: ٣,٦٩٠ دونم  
طولكرم: ٤,٦٦٣ دونم

أراضي تضررت بسبب الجدار (تشمل المنطقة العازلة للجدار)

قلقيلية: ١٧,٢٧٣ دونم  
طولكرم: ١٣,٥٨٣ دونم

عدد المستوطنات الإسرائيلية

قلقيلية: ١٩  
طولكرم: ٣



**شبكة الطرق**

- شماره مقيد - تستطيع الركبات الفلسطينية السفر عليه بشروط
- شماره ممنوع السفر عليه - شوارع تمنع عليها إسرائيل من الفلسطينيين استعمال الركبات
- شماره رئيسي
- أخر

يسيطر الجيش الإسرائيلي على الشوارع المغتصبة والشوارع الممنوع السفر عليها

- منطقة سكنية فلسطينية
- مستوطنة إسرائيلية

Barrier path data extracted from satellite imagery, verified with field visits  
 Barrier gate information collected by UN Field Staff  
 Cartographer: OCHA/PAWS  
 Date: 2005  
 For comments, contact: ochaapt@un.org or Tel: +972 (02) 882-9962  
<http://www.ochaopt.org>



The information on this map was prepared by OCHA in the field and may be subject to change without notice. OCHA is not responsible for any errors or omissions in the map. The information is provided for informational purposes only. © OCHA 2005



## بوابات الجدار - الوصول إلى المناطق المغلقة في محافظتي طولكرم وقلقيلية



## مناقشة ونتائج

## ١ - تشديد نظام إصدار التصاريح: تحليل توجهات إصدار التصاريح في محافظة قلقيلية

زاد خلال الأشهر السبعة من عام ٢٠٠٥ عدد التصاريح التي رفضت (شكل ٢). ففي تموز ٢٠٠٥، على سبيل المثال، رفضت السلطات الإسرائيلية ٢٨٪ من طلبات التصاريح مقارنةً مع ٢٧٪ في كانون أول ٢٠٠٤.

إن العدد الكلي لطلبات التصاريح من أجل الوصول إلى المناطق المغلقة في تزايد على أثر اتساع استخدام نظام التصاريح<sup>١٧</sup> كما يتقدم الفلسطينيون بالطلبات عدة مرات (على سبيل المثال. عدد التصاريح الصادرة والمرفوضة في إرتفاع حاد كنتيجة لتكرار طلبات الحصول على تصريح وذلك من أجل زيادة فرص الحصول عليها).

في الفترة ما بين كانون أول ٢٠٠٤ و تموز ٢٠٠٥، تغير السبب الرئيسي لرفض التصريح ليتحول من دواعي أمنية إلى عدم مقدرة مقدم الطلب على إثبات ملكيته للأرض أو علاقته المباشرة مع مالك الأرض. وفي كانون أول ٢٠٠٥ شكلت هذه الأمور المتعلقة بالأرض ١١٪ من أسباب رفض الطلبات. ومع حلول تموز ٢٠٠٥ شكلت ٦٥٪ من مجموع الطلبات المرفوضة. وللمقارنة، فإن ٢٧٪ من مجمل الطلبات المرفوضة في نفس الشهر كانت لأسباب أمنية.<sup>١٨</sup>

وقد وصل الرقم الأعلى من الطلبات المرفوضة في شباط وأيار حيث رفض ٤٦٪ و ٥١٪ من مجمل الطلبات. وأوضح تحليل لتلك الأشهر بأن عدد الأشخاص الذين رفضت إسرائيل طلباتهم لدواع أمنية بقي ثابتاً في حين حصلت زيادة في الرفض لدواع غير أمنية.

من المحتمل أن تصادف فترات الإنذارات الأمنية العالية مع ازدياد نسب الرفض غير أن ذلك لا يؤثر على عدد الطلبات المرفوضة لدواع غير أمنية.

كان هنالك ارتفاع حاد في أيار في الطلبات المرفوضة وذلك لأسباب متعلقة بالأرض. وحدث الأمر نفسه في شهري حزيران وتموز. وفي حال الحفاظ على هذه الوتيرة خلال الأشهر القادمة، سيعتبر هذا مؤشراً على تحول في سياسة الإسرائيليين نحو زيادة القيود المرفوضة على من هم غير قادرين على إثبات صلة مباشرة مع الأرض في المناطق المغلقة (شكل ٤).

في حال استمرار هذا التوجه، لن يكون بمستطاع هؤلاء الناس الوصول إلى المناطق المغلقة خلال عام واحد. يوجد لدى المالكين أو الأقرباء من الدرجة الأولى إمكانية أفضل للوصول للمناطق المغلقة غير أن احتمال رفضهم لأسباب متعلقة بالأرض يزداد (شكل ٥).

تشمل الزراعة الفلسطينية عادةً العائلة الممتدة بما في ذلك الأزواج/الزوجات، والأخوة والأخوات، والأولاد، والأحفاد، وبنات الأخ وبنات الأخت. ونظراً لعدم قدرة هؤلاء الأفراد من العائلة الوصول إلى المناطق المغلقة لعدم تمكنهم من الحصول على تصاريح، فقد تأثرت كنتيجة قدرة المزارعين على فلاحه أرضهم (دراسة حالة ٣). كما أنها شوّشت العادات الاجتماعية والثقافية المرتبطة بالحصاد الجماعي وخاصةً خلال موسم قطف الزيتون.


صرح الإسرائيليون عن سببين لرفض التصريح متعلقين بالأرض - "إثبات غير كافٍ لعلاقة من الدرجة الأولى مع صاحب الأرض ولا توجد أرض غربي الجدار". إن معظم حالات الرفض هي لعدم قدرة متقدمي الطلبات على تزويد دليل على وجود علاقة من الدرجة الأولى مع المالك وذلك إما بصورة مستند ضريبي (إخراج قيد مائيّة) أو تسجيل الأرض كملكية خاصة (طابو).<sup>١٩</sup>

تتراوح حصة الردود الراضية على أساس "عدم وجود أرض غربي الجدار" بما يعادل ١٦,٥٪. إن الاعتبار المحد لهذه المجموعة من الرفض هو غير واضح، إذ أنه لا تعطى تفسيرات أخرى. كما يفقد الفلسطينيون إلى الموارد (مثل إمكانية الوصول لخرائط إسرائيلية رسمية، أو مساحي أراضي) من أجل مواجهة ذلك (حالة دراسية رقم ١).

إن احتمال رفض طلبات العمال والمستأجرين الوصول إلى الأرض هو أعلى ما هو عليه لأصحاب الأراضي (شكل ٥، دراسة ٢). كما أن النوع الاجتماعي لمتقدمي الطلبات هو ذو تأثير إحصائي هام على احتمال الرفض - يزيد احتمال رفض الذكور ب ٢٠٪.

كما ويزيد احتمال رفض الطلب بسبب عدم قدرة المتقدم على إثبات ملكية الأرض أو علاقة مباشرة مع صاحب الأرض ب ٩٪ شهرياً لمن هم أقرباء من الدرجة الثانية أو أزواج (أزواج وزوجات)، و ١٠٪ للعمال والمستأجرين.<sup>٢٠</sup>


شكل رقم ٢: النسبة المئوية لطلبات المرفوضة في محافظة قلقيلية



المصدر: خليل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) لبيانات من مكتب الارتباط الفلسطيني




شكل رقم ٣: مجموع الطلبات المرفوضة الكلي، وعلى أساس علاقة بالأرض، ولأسباب أمنية




المصدر: خليل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) لبيانات من مكتب الارتباط الفلسطيني

شكل رقم ٤: مجمل الطلبات المرفوضة من محافظة قلقيلية على أساس عدم وجود علاقة مع الأرض (عام ٢٠٠٥)



المصدر: خليل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) لبيانات من مكتب الارتباط الفلسطيني

شكل رقم ٥: المعدل الشهري لاحتمال رفض السلطات الإسرائيلية للتصاريح - محافظة قلقيلية



المصدر: خليل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) لبيانات من مكتب الارتباط الفلسطيني

شكل رقم ٦: تصاريح مرفوضة بناء على معطيات مقدم الطلب - محافظة قلقيلية.

المعطيات	نسبة رفض إصدار التصريح بناءً على أسباب تتعلق بالأراضي*
صاحب الأرض	٩٪
قريب من الدرجة الأولى	١٧٪
قريب من الدرجة الثانية	٤٨٪
عامل	٤٩٪
مستأجر	٥٦٪
زوج/زوجة	٤٣٪

\* جمعت المعلومات بين كانون أول ٢٠٠٤ وتموز ٢٠٠٥

المصدر: خليل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) لمعطيات مكتب الارتباط الفلسطيني.

## ملكيّة الأرض والتقاليد الزراعية في الضفة الغربية

تعتمد الزراعة الفلسطينية في الغالب على التقاليد العائلية، بحيث يشارك كافة أفراد العائلة الموسعة (بما في ذلك الأحفاد، وبنات وأبناء الأخوة) في الغرس، والحصاد وصيانة الأرض. ويتم إثبات ملكيّة الأرض بواسطة طريقة تأكيد تقليدية من خلال الجيران أو مختار القرية. وتنتقل الملكية للأجيال التالية بواسطة طرق تقليدية والتي لا تتطلب توثيق الميراث.

تم فرض قانون الأرض العثماني لعام ١٨٥٨ بقوة على نظام ملكية الأرض التقليدي كوسيلة لإلزام السكان دفع الضرائب. وكان مطلوب من أصحاب الأرض الحصول على وثيقة تؤكد دفع الضرائب. وبناءً على هذه الوثيقة الضريبية، بإمكان المزارع أن يستأجر، أو يبيع وأن ينقل حقوق الملكية.

وخلال فترة الانتداب البريطاني (١٩١٨-١٩٤١)، حصل تحرك باتجاه صياغة ملكية الأرض في فلسطين على أساس التوثيق الضريبي من العهد العثماني. وقد استمرت هذه العملية تحت الحكم الأردني ولغاية احتلال إسرائيل للضفة الغربية وقطاع غزة في العام ١٩٦٧. (أنظر قانون الأرض وأراضي الدولة في الضفة الغربية في الملحق ١).

## دراسة حالة رقم ١:

## لا أرض غربي الجدار

وخلال زيارة إلى قرية الراس، قام السيد عيد ياسين بإطلاع الطاقم الميداني التابع لوكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين (الأونروا) على الأرض من أعلى تلة قريبة. وطبقاً للسيد ياسين، تقع الأراضي والمزرعة في الغالب أشجار الزيتون داخل المناطق المغلقة، ولسوء الحظ، لا تملك عائلته أو بلدية الراس خرائط إسرائيلية رسمية تثبت موقع الأماكن الثلاثة المسجلة باسمهم في مستنداتهم الضريبة وليس لديهم أي مصدر يثبت ادعائهم.

حسب معلومات وردت من السلطات الفلسطينية، تقع نسبة ٩٠٪ من أراضي التجمع السكاني لقرية الراس غربي الجدار.

يعيش عيد احمد ياسين في قرية الراس وهي عبارة عن تجمع سكاني صغير جنوب مدينة طولكرم، يمتلك ياسين هو وعائلته ١١٠ دونم في المناطق المغلقة غربي الجدار قرب مستوطنة ساليت الإسرائيلية.

كنتيجة لبناء الجدار، قام السيد ياسين عدة مرات بطلب الحصول على تصريح للدخول إلى أرضه. وحسب شهادته رفض الإسرائيليون طلبه بحجة ملفه الأمني وفي المرة الأخرى لعدم وجود علاقة مباشرة بالمالك الأساسي. وقد تدخل مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان (بيتسيلم) في الأراضي الفلسطينية المحتلة وساعد ياسين بالحصول على تصريح في أواخر عام ٢٠٠٤.

وعندما انتهى مفعول تصريحه في ٢٣ شباط ٢٠٠٥، قَدَم ياسين طلب الحصول على تصريح مرة أخرى في منتصف نيسان ٢٠٠٥ رفضت السلطات الإسرائيلية طلبه وكتبت في أسفل الطلب باللغة العبرية: "مرفوض. هذا الموقع غير موجود غرب الوادي"<sup>٣١</sup>

المصدر: مقابلات أجراها طاقم وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين (الأونروا)

## دراسة حالة رقم ٢:

## رفض اصدار التصاريح للأحفاد والأشخاص الذين ليس لهم علاقة بالمالك

التصريح الحالي ولكن هذه المرة رفضت القوات الإسرائيلية طلبه بحجة انه حفيد المالك الأصلي. وكتب في أعلى الصفحة بخط اليد ملاحظة باللغة العبرية نيخد- (حفيد).

يمتلك غسان عبد العزيز عبد الرازق عبد الغانم من قرية دير الغصون (محافظة طولكرم) ٥ دونمات من أرض موجودة في المنطقة المغلقة غرب الجدار. يزرع فيها الخيار والطماطم في دفيئات بناها على أرضه.

تمكن السيد عبد الغانم منذ بناء الجدار من تقديم الأوراق الضرورية لطلب تصريح لدخول أرضه وكان قد حصل على تصريح في السابق.

في آذار ٢٠٠٥، تقدم السيد عبد الغانم بطلب للحصول على تصريح آخر بعد انتهاء صلاحية

المصدر: ورقة التصريح الأصلية التي حفظت في المجلس المحلي دير الغصون.



## دراسة حالية رقم ٣:

مستأجرو الأراضي في  
المنطقة المغلقة

## مصادرة التصاريح

واجهت العائلة صعوبات جمة في حصول أفرادها على تصاريح والاحتفاظ بها. قامت السلطات الإسرائيلية بإصدار التصاريح وتمديد مدتها وإلغائها أو مصادرتها خلال السنتين الأخيرتين. على سبيل المثال، صادر الجيش الإسرائيلي تصريح احمد أربع مرات خلال ثلاثة سنوات. كانت آخر مرة في ١٥ تشرين الأول (أكتوبر) ٢٠٠٥. ومنذ منتصف تشرين الأول ٢٠٠٥، رفضت السلطات الإسرائيلية طلبات ثلاثة من أفراد العائلة لتجديد التصاريح بينما قامت بمصادرة تصاريح أربعة من أفراد العائلة. واليوم يستطيع فقط خمسة أفراد من العائلة - امرأتين وثلاثة رجال - الوصول للأرض في المنطقة المغلقة. أما الأخوة الثلاثة، المستأجرين الرئيسيين للأرض، فهم لا يستطيعون الوصول لأرضهم.

وفي الأول من كانون الثاني (ديسمبر)، استلم احمد تصريح ساري المفعول لمدة شهر للدخول اليومي إلى إسرائيل عن طريق "بوابة الطبيعة" ولكن هذا التصريح لا يخوله العبور من البوابة للوصول لأرضه في الضفة الغربية.

استأجر احمد كامل عبد الغني غراب واثنين من إخوته. جميعهم من اللاجئين يسكنون في مخيم طولكرم. ١٠ دونمات من أرض جنوب طولكرم بالقرب من التجمع السكاني جبارة. ينتفع من الأرض ٢٠ فرداً.

١٢ فرد من العائلة - ثلاث نساء وتسعة رجال شاركوا في زراعة وحصاد وصيانة الأرض. على مر السنين قاموا بإنشاء نظام ري بسيط يحصلون منه على الماء من خزان المياه القريب من الشارع الرئيسي (شارع رقم ٥٧).

تقع الأرض في وادي داخل المناطق المغلقة بين الجدار إلى الشرق وهناك نقطة مراقبة عسكرية على التلة غرب الأرض ومنذ شهر تشرين الثاني ٢٠٠٣ طالب أفراد من العائلة الحصول على تصاريح للوصول إلى الأرض.

## إلحاق الأضرار في المحاصيل

يقول احمد غراب انه منذ بناء الجدار قامت قوات الجيش الإسرائيلي بإتلاف المحاصيل ونظام الري بواسطة المركبات العسكرية. وقال أفراد العائلة أن الجيش أتلّف محاصيلهم ثلاث مرات في السنوات الثلاث الماضية ويدّعي السيد غراب أن المرة الأخيرة التي قام الجيش بإتلاف المحاصيل كانت في ٢٣ تموز ٢٠٠٥ وكلفه ذلك خسارة تقدر ب ٣٠,٠٠٠ شيكل.

في بداية شهر تشرين الأول ٢٠٠٥، رجع احمد لأرضه بعد أن مكث في المستشفى فوجد أن الجيش الإسرائيلي ثقب بالرصاصة خزان المياه الذي يستعمل لري الأرض ولم يملك أحمد المال لتبديله مما أدى إلى تلف المحصول.

المصدر: المقابلات التي قامت بها الأمم المتحدة مع مكتب الأرنباط الفلسطيني ومع أفراد من عائلة غراب. في منتصف تشرين الأول (أكتوبر) ٢٠٠٥.

## II. تطورات في نظام التصاريح: محافظة طولكرم.

دراسة حالية رقم ٤:

### تضييق القيود المفروضة على إصدار التصاريح في محافظة طولكرم



عمسة OCHA، تموز ٢٠٠٣

السياح في قافين، طولكرم مزارعون فلسطينيون ينتظرون عبور البوابة

#### قرية الراس (محافظة طولكرم)

وخلال التحضير لموسم قطف الزيتون قدم ١٨٠ مزارع طلبات لمكتب التنسيق المدني الإسرائيلي في أواخر الصيف. في حين بدأ بعض المزارعين بقطف الزيتون في أيلول. حصل ثلث المتقدمين بالطلبات (٦٦) فقط على تصاريح مع حلول ١٥ أكتوبر. ومنتظر باقي متقدمي الطلبات رداً من مكتب التنسيق المدني الإسرائيلي.

وحسب ما ورد من مكتب الارتباط الفلسطيني، وعد مكتب التنسيق المدني الإسرائيلي أن يصدر ما مجموعه ٨٥ تصريحاً لمزارعين من قرية الراس ما جعل مكتب الارتباط الفلسطيني في طولكرم يعتقد بأن السلطات الإسرائيلية تعتمد نظام الكوتا.

في شباط ٢٠٠٥، أفاد المجلس القروي بأنه تم تقديم ١٢٠ طلب للحصول على تصاريح زراعية. ومع حلول نيسان، حصل سبعة أشخاص فقط على تصاريح جميعهم رجال ونساء مسنون ومالكين أصليين للأرض. وفي حزيران ٢٠٠٥، حصل ثلاثة أطفال تتراوح أعمارهم بين ١٠-١٥ عاماً على تصاريح غير أن والديهم لم يحصلوا على التصاريح. وبالتالي ولكي لا يضيعوا فرصة حصاد القمح، دفع المزارعون في قرية الراس لمزارعين من قرية جبارة لكي يحصدوا لهم محاصيلهم. وأفاد المجلس القروي أنه في الفترة بين حزيران وأيلول ٢٠٠٥ نجح شخص واحد فقط من القرية بالحصول على تصريح.

#### قرية دير الغصون (محافظة طولكرم)

فهو ليس مؤهل للحصول على تصريح. ولأحد عشر طلباً "لعدم وجود علاقة" لهم بالمالك وتم رفض طلب واحد لأسباب غير واضحة. لم تكن هنالك حالات رفض لأسباب أمنية.

في ٢٤ نيسان ٢٠٠٥، حصل رئيس مجلس محلي دير الغصون على ٢٥ رفض لطلبات الحصول على تصاريح من أصل ٤٥ طلب جرى تقديمهم. تم رفض ثلاثة عشر بسبب أن مقدم الطلب كان حفيداً للمالك الأصلي وبالتالي

إن التوجهات والقيود المفروضة على إصدار التصاريح التي حصلت في محافظة قلقيلية حدثت كذلك في محافظة طولكرم وبصورة مبدئية. عندما بدأ بناء الجدار والعمل في نظام البوابات في تشرين الأول ٢٠٠٣، لم يتقدم الفلسطينيون بطلبات للتصاريح. وقد وزع مكتب التنسيق المدني الإسرائيلي تصاريح بناء على دائرة تسجيل أراضي السكان وحصل معظم المزارعون وأفراد عائلاتهم عليها.

في بداية عام ٢٠٠٤، مأسس الجيش الإسرائيلي عملية تقديم طلبات التصريح لكافة المتقدمين لتجديد التصاريح وللمتقدمين الجدد. وفي أعقاب حادث تفجير لمكتب التنسيق المدني الإسرائيلي في طولكرم في أكتوبر ٢٠٠٣، وافق مكتب التنسيق الفلسطيني في طولكرم مع مكتب التنسيق المدني الإسرائيلي العمل كوسيط وأن يبدأ بتقديم طلبات التصريح باسم المزارعين الفلسطينيين. وأصحاب الأراضي، وعائلاتهم، وشركائهم، والمزارعين المستأجرين والعمال إلى مكتب التنسيق المدني الإسرائيلي<sup>٢٢</sup>. وقد طلب إثبات عام للملكية الأرض. فتم الحصول على التصاريح بناءً على ذلك بسهولة كما صودق على أغلبية الطلبات. ومن بين الطلبات المرفوضة، أعلن مكتب الارتباط الفلسطيني في طولكرم بأن الإسرائيليين رفضوا معظم الطلبات لأسباب أمنية.

وفي بداية ٢٠٠٥، أعلم مكتب التنسيق المدني الإسرائيلي مكتب الارتباط الفلسطيني في طولكرم بأن أصحاب الأراضي فقط وأقربائهم من الدرجة الأولى سيكونون مؤهلين للحصول على التصاريح. وفي الوقت ذاته يسمح للأحفاد ذوي وثائق الإرث (حصر إرث) بالحصول على تصاريح ولكن بصعوبة. لقد بدأ الإسرائيليون بالسماح لأقارب من الدرجة الثانية الحصول على تصاريح من أجل أن تنفذ بصورة متعاقبة ابتداءً من أيار ٢٠٠٥ وهو التاريخ الذي يوازي النظام الأكثر تقييداً الذي اتبع في قلقيلية. فتم رفض العديد من متقدمي الطلبات الفلسطينيين لأسباب تتعلق بالأرض - وأنه/ها لا علاقة له/ها للمالك أو أن ليس له/ها أرض غربي الجدار. وكان حصل العديد من رفضت طلباتهم على تصاريح في الماضي مع استخدامهم لنفس الوثائق (حالات دراسية ٤ و ٥).<sup>٢٣</sup>



### III. عدم مصداقية عمل بوابات الجدار في محافظات قلقيلية وسلفيت وطولكرم

رصد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة (OCHA) ٤٢ بوابة في محافظات طولكرم، قلقيلية وسلفيت، ٢١ بوابة منها مفتوحة للفلسطينيين الذين يحملون التصاريح الصحيحة (شكل ٧).

يسيطر الجيش الإسرائيلي على وتيرة وأوقات عبور الفلسطينيين من خلال بوابات الجدار، كما ويسيطر الجيش على فترة بقاء الفلسطينيين ما وراء الجدار قبيل العودة إلى بيوتهم.

تسبب البوابات المشاكل التالية للفلسطينيين حاملي التصاريح:

#### أ. عدم انتظام فتح البوابات

عملت بوابات الجدار على مدار عام ٢٠٠٣ وحتى الوقت الحاضر بشكل غير منتظم، في بعض الأحيان يقوم الجيش بتغيير أوضاع البوابات. إذ قام بتغيير وضع البوابات التي كانت تصنف على أنها مفتوحة في الماضي إلى بوابات موسمية أو خاصة، في حين أغلق الجيش البعض الآخر تماماً. كما قام الجيش بفتح بوابات مغلقة. (دراسة حالية رقم ٦ واعتراض التجمعات السكانية على ساعات فتح البوابات في ملحق ٢).

#### ii. موقع البوابة بعيد عن الأرض الزراعية

إن موقع البوابات يعني بأن على المزارعين القيام بدورة كاملة من أجل الوصول إلى أراضيهم، وذلك لأن الجدار قطع نظام الطرق السابق مما أجبر بعض المزارعين المرور عبر أراضي زراعية أخرى من أجل الوصول إلى مواقعهم. على سبيل المثال في قرية جيوس (محافظة قلقيلية) هنالك بوابتين فقط للوصول إلى الأرض في حين أنه كان في الماضي عشر طرق غير معبدة. يضطر المزارعون عادةً أن يسافروا ضعفي أو ثلاثة أضعاف المسافة من أجل الوصول إلى أراضيهم.

#### iii. عدم السماح للتراكتورات والمركبات الزراعية الأخرى عبور البوابة

قد يمنع الجيش الإسرائيلي في بعض الأحيان بعض المركبات من عبور البوابات، عندها يضطر المزارعون عبور البوابة سيراً على الأقدام أو استخدام حمار من أجل الوصول إلى أراضيهم لجني المحاصيل. كما ويطلب الجيش من الفلسطينيين تقديم طلب للحصول على تصريح خاص للمركبة أو الحمار لنقل المحاصيل.

#### iv. تصاريح ذات أرقام بوابات مغلوبة

يحصل بعض المزارعين على تصريح يحمل رقم بوابة مغلوبة وبالتالي فإن عملية عبور المزارع إلى أرضه تعتمد على مزاج الجندي.<sup>٢٤</sup> (دراسة حالية رقم ٧)

#### v. المضايقات على البوابات

أبلغ المزارعون عن تعامل مهين من قبل الجنود على البوابة، ويقوم أحياناً جنود الجيش الإسرائيلي بعمليات التفتيش ومصادرة التصاريح عند وصول الفلسطينيين إلى البوابات.

#### معلومات عامة عن بوابات الجدار:

- \* تفتح بوابات الجدار لأوقات معينة (وبشكل عام تكون البوابات الزراعية مفتوحة لفترة تتراوح ما بين ٢٠ دقيقة إلى ساعة واحدة، وذلك ثلاث مرات يومياً).<sup>٢٥</sup>
- \* حتى إذا كان المزارع بحاجة إلى ساعة أو اثنتين من العمل يومياً (مثلاً من أجل ري الحقول) ختم عليه أوقات فتح البوابات الالتزام في بقائه بأرضه الواقعة في المناطق المغلقة لأربع أو خمس ساعات.
- \* وفي أعقاب حادث أمني يمكن أن يقوم الجيش الإسرائيلي بإغلاق بوابات الجدار لعدة أيام أو أكثر.
- \* في بعض الحالات استخدم مكتب التنسيق المدني الإسرائيلي في بعض الأحيان إغلاق بوابات الجدار كمبرر لرفض إصدار تصاريح للمزارعين.<sup>٢٦</sup>
- \* قام الجيش بتعليق لافتات لرقم هانف للخط الإنساني الدافئ التابع للجيش على كل بوابة.

شكل رقم ٧: وضع بوابات الجدار في محافظات طولكرم وقلقيلية وسلفيت<sup>٢٧</sup>

البوابات	طولكرم	قلقيلية	المجموع
استعمال مقيد للفلسطينيين (مفتوحة)	٨	١٢	٢١
استعمال مقيد للفلسطينيين (موسمية)	٢	٣	٥
مغلقة	٦	٩	١٦
المجموع	١٦	٢٤	٤٢

المصدر: العمل ميداني لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة (OCHA) ووكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الأوتروا-تشرين أول ٢٠٠٥.



## دراسة حالية رقم ٥:

## عمل البوابات على نحو غير ثابت؛ بوابة قفين في محافظة طولكرم

الإسرائيلي البوابة من جديد في حزيران ٢٠٠٥ بعد الضغط عليه من قبل السكان. غير أن الجيش أعاد فتح البوابة لأسبوع واحد فقط. فتح الجيش البوابة في أيلول ٢٠٠٥ ثلاث مرات يوميًا خلال موسم قطف الزيتون.

السكانية. فتح الجيش الإسرائيلي البوابة في كانون أول ٢٠٠٤. وبعد ١٥ يوماً جرى إغلاقها من جديد. وفي ١٨ آذار ٢٠٠٥. أعيد فتح البوابة. وبعد ثلاثة أيام. أغلق الجيش الإسرائيلي البوابة بدعوة حادث إطلاق نار في المنطقة. وقد فتح الجيش

خلال عام واحد. أغلق الجيش الإسرائيلي بوابة قفين وأعاد فتحها خمس مرات. فتح الجيش الإسرائيلي البوابة في البداية خلال موسم قطف الزيتون في شتاء ٢٠٠٤ وتم إغلاقها بعد ذلك. وفي أعقاب ضغوط من جانب التجمعات

المصدر: مقابلة مع رئيس مجلس محلي قفين وعدد من أعضاء المجلس. أيار وتشيرين أول ٢٠٠٥.

## دراسة حالية رقم ٦:

## رقم بوابة مغلوط على التصريح؛ حالة محمد جلعود (أنظر إلى الخريطة في الصفحة المقابلة)

قام محمد بتغيير موقع دفيئاته إلى الغرب من الجدار. واستأجر أرضاً لدفيئاته المنقولة. ونتيجة هذه المصروفات الإضافية. اضطر أن يحصل على عمل إضافي كعامل.

وبعد عام دون إمكانية الوصول إلى أراضيه وما لحق ذلك من تدخل لمكتب الارتباط الفلسطيني.

زوده مكتب التنسيق المدني الإسرائيلي في أيلول ٢٠٠٥ برقم بوابة تسمح له بالوصول إلى أرضه في المناطق المغلقة. وقد قرر فلاحه قطعة أرضه الشمالية وذلك لأن ساعات فتح البوابة أصبحت أطول: من الساعة السادسة صباحاً حتى الساعة السادسة مساءً. مقابل ذلك.

فإن بوابة عزبة جلعود مفتوحة ثلاث مرات في اليوم لحوالي ٢٠ دقيقة كل مرة. كما قام محمد بتغيير نوع المزروعات التي يزرعها إلى أنواع لا تتطلب الرعاية اليومية. إذ أنه غير واثق من أن البوابة ستبقى مفتوحة يومياً.

وفي منتصف ٢٠٠٤. فتحت السلطات الإسرائيلية بوابة عزبة جلعود للفلسطينيين من حملة التصاريح. ولكن بما أن رقم البوابة الموجود على تصريح محمد كان عزون عتمة. لم يسمح الجيش الإسرائيلي له باستخدام هذا المسار المباشر.

كما أن السيد جلعود لا يستطيع الوصول إلى القطعة الأولى من خلال بوابة عزون عتمة لأن الجيش الإسرائيلي لا يسمح له بعد الآن باستخدام طريق الدورية. ويعزى الجيش سبب ذلك. إلى توفر مسار مباشر (بوابة عزبة جلعود).

وفي آب ٢٠٠٤. جرى تجديد تصريح محمد مرة أخرى حيث كان ساري المفعول مرة أخرى على بوابة عزون عتمة.

وفي شباط ٢٠٠٥. قدم محمد طلباً رسمياً لمكتب التنسيق المدني الإسرائيلي (الارتباط) من أجل تغيير رقم البوابة في تصريحه إلى بوابة عزبة جلعود. لكنه لم يحصل على رد وبقيت البوابة المشار إليها في تصريحه الجديد عزون عتمة.

ونتيجة لذلك. لا يستطيع محمد أن يصل إلى أرضه منذ أن فتح الجيش الإسرائيلي بوابة عزبة جلعود في منتصف ٢٠٠٤.

محمد جلعود. مسجل في الأونروا كلاجئ. وهو مزارع يمتلك قطعتي أرض بجانب عزبة جلعود في المنطقة المغلقة. وتقع إحدى قطع الأرض غربي العزبة والأخرى شمالها. امتلك السيد جلعود دفيئات على أرضه واستمر في رعايتها خلال العشرة شهور الأولى ما بعد استكمال بناء الجدار. قبل بناء الجدار. أستغرق جلعود عشر دقائق سيراً على الأقدام للوصول إلى القطعة الواقعة غربي العزبة.

عندما بدأ العمل بالجدار في أيلول ٢٠٠٣. أغلقت بوابة عزبة جلعود والتي كانت تمنحه إمكانية الوصول مباشرة إلى الأرض ولذا قام باستخدام بوابة بديلة (عزون عتمة) والتي تختم عليه استخدام طريق طويلة لمدة ٥٠ دقيقة. وشملت هذه الطريق المطولة استخدام طريق الدورية القريبة من الجدار من أجل الوصول إلى قطعة أرضه. سمح الجيش الإسرائيلي لمحمد استخدام طريق الدورية لأن أي مسار آخر سيجبره على السفر على مقربة من مستوطنة أورانيت الإسرائيلية.

في تشرين ثاني ٢٠٠٣. وفي أعقاب فرض نظام التصاريح. احتاج محمد إلى تصريحين مختلفين من أجل الوصول إلى قطعتي أرضه. حصل على تصريح إسرائيلي بموجبه يستطيع استخدام بوابة عزون عتمة بشكل رسمي للوصول إلى قطعة أرضه الغربية.





## دراسة حالية: رقم بوابة مغلوط على التصريح الطريق التي يسلكها محمد جلعود للوصول إلى أرضه الواقعة غربي الجدار



## الأبعاد

## i. مشاعر إحباط في صفوف المزارعين حيال تقديم طلبات التصاريح

أدت المتطلبات المعقدة والمقيدة من أجل إثبات العلاقة مع الأرض بالإضافة إلى العمل غير الثابت لبوابات إلى عزوف بعض المزارعين الفلسطينيين وعمال الزراعة عن التقدم بطلبات للتصاريح من أجل الوصول إلى أراضيهم. كما أن المزارعين غير متشجعين للتقدم بطلبات تصاريح للأسباب التالية:

- \* لا يريد المزارع أن يعاني من الإهانة التي تتخلل عملية تقديم الطلبات؛
- \* لا يملك المزارع الأوراق اللازمة لاستكمال العملية؛<sup>٣٨</sup>
- \* إن الحصول على تصريح لا يمكن المزارع الوصول بشكل مؤكد إلى أرضه. قرر العديد من المزارعين ترك الأرض بدون فلاحه بدل أن يتكبدوا الخطر المالي من غرس وخسارة جزء من المحصول أو كله؛
- \* في بعض الأحيان لا يسمح الجيش للمزارعين بجلب معداتهم وأو المركبات الزراعية مما يجعل الرعاية، والصيانة وجني المحصول أمراً صعباً؛
- \* إن الجهد المبذول للحصول على تصريح والوصول فعلياً إلى الأرض أكبر من الأرباح مقابل المحصول؛
- \* في حال مرض المزارع/ة لن يكون بإمكانه/ها ترك المنطقة المغلقة. اتصال المزارعين بالخط الإنساني الدافئ لا يضمن بالضرورة استجابة دورية الجيش الإسرائيلي. العديد من أصحاب الأراضي هم كبار في السن وعرضة للمرض في أي وقت ويشكل هذا العامل سبباً آخر في تفضيل المزارعين عدم عبور الجدار للوصول إلى مزارعهم الواقعة في المناطق المغلقة.

## ii. التشويش على تقليد الزراعة العائلية والاستخدام الأمثل للمحاصيل

تعتمد الزراعة الفلسطينية بالأساس على العائلة. تشوش الصعوبات التي يفرضها الإسرائيليون التي يواجهها الأقرباء من الدرجة الثانية: الأحفاد، وبنات وأبناء الأخوة على المشاركة التقليدية للعائلة الممتدة التي تعتبر عماد الزراعة.

إن انعدام تأكيد وصول الفلسطينيين إلى أراضيهم جعل العديد من المزارعين يعيدون النظر في أنواع المحاصيل التي يزرعونها. حول بعض المزارعين من فلاحه المحاصيل التي تستوجب رعاية فائقة والتي تدر أرباحاً كبيرة (مثل الطماطم والخيار في الدفيئات) إلى القمح الذي يعتبر أقل ربحاً ويستوجب رعاية أقل.

## iii. حماية ورعاية الموجودات والممتلكات

أدى عدم مقدرة المزارعين الفلسطينيين من الوصول الدائم إلى أراضيهم إلى خسارة كبيرة.<sup>٣٩</sup> وعلى سبيل المثال، فقد أصحاب الأراضي الأف أشجار الزيتون عند اندلاع الحرائق إذ لم يكن باستطاعتهم الوصول إلى أراضيهم أو توفير المعدات اللازمة لإطفاء الحريق.<sup>٤٠</sup>

إن حقيقة عمل البوابات بشكل موسمي يعني أن المزارعين لا يستطيعون رعاية المحاصيل والأشجار على مدار السنة.<sup>٤١</sup> وهذا ما أضعف الإنتاج، مما سبب إلى حد كبير في حدوث خسائر طائلة.

## iv. البطالة

يواجه الفلسطينيون المتواجدون شرقي الجدار أعلى نسب بطالة بسبب المشاكل التي يواجهونها في الوصول إلى أماكن عمل في إسرائيل كما هو الحال أيضاً بالنسبة لأراضيهم الزراعية. (شكل ٨)

شكل ٨: البطالة في التجمعات السكانية الفلسطينية الواقعة جانب الجدار

البطالة (١٩٩٧)	البطالة (٢٠٠٣)	
١٥٪	٢٠٪	شرقي الجدار
١٣٪	١٥٪	غربي الجدار

المصدر: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، المسح السكاني ١٩٩٧: دراسة حول القوى العاملة (الربع الرابع ٢٠٠٣) (باستخدام مستوى بطالة عادي).



بوابة الجدار غربي شارع رقم ١. قلقيلية

## ٧. خطر تحويل الملكية إلى شخص آخر

تثير سياسات الأراضي والمستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية، بالإضافة إلى نظام التصاريح لعبور الجدار، القلق حيث يُخشى أن يفقد المزارعون أراضيهم في المناطق المغلقة.

قامت إسرائيل في كانون أول من عام ٢٠٠٥ بمراجعة الأمر العسكري المتعلق بتصاريح الدخول إلى المنطقة المغلقة.<sup>٤٢</sup> وقد جاء هذا التعديل لمراجعة الإجراء لطلبات التصاريح للوصول إلى الأراضي في المناطق المغلقة. وهي تحدد الوثائق الإضافية المطلوب إرفاقها مع طلب التصريح لإثبات العلاقة المباشرة مع الأرض في المناطق المغلقة.<sup>٤٣</sup>

### “أراضي الدولة”

شكّل قانون الأراضي العثماني جزءاً هاماً من قانون الأراضي في الضفة الغربية خلال فترة الاحتلال الإسرائيلي العسكري في عام ١٩٦٧ (أنظر ملحق رقم ١). وطبقاً لقانون الأراضي العثماني، فقد صنّف جزء كبير من الأراضي في الضفة الغربية على أساس أنها أراضي ميري حيث يمكن اكتساب حق الملكية المتوارث عن طريق الفلاحة المستمرة للأرض.<sup>٤٤</sup> وقد بدأت عملية تسوية شاملة لطلبات الأراضي لترسيم الملكية الفلسطينية خلال الانتداب البريطاني

واستمرت تحت الحكم الأردني. كان التسجيل بطيئاً. في عام ١٩٦٧، بقيت قرابة ٦٦٪ من أراضي الضفة غير مسجلة.<sup>٤٥</sup>

وفي بداية الثمانينات، أعادت حكومة إسرائيل تفسير قانون الأراضي العثماني للسماح لقائد الجيش الإسرائيلي في المنطقة للإعلان عن الأراضي الميري المتروكة والتي لم يتم تسجيلها خلال الانتداب البريطاني أو الحكم الأردني على أنها “أراضي دولة”. وفي الفترة ما بين عام ١٩٨٠ وعام ١٩٨٤، أعلنت السلطات الإسرائيلية عن ما يقرب من ٨٠٠,٠٠٠ دونم من أراضي الضفة على أنها أراضي حكومية، وفي بعض الأحيان بدون علم المزارعين الفلسطينيين الذي تملكوا هذه الأراضي لعقود.<sup>٤٦</sup> وبعد إعلانها أراضي دولة، قامت السلطات بمصادرة الأراضي ونقلت الملكية إلى هيئات الحكومة الإسرائيلية التي استخدمت هذه الأراضي لبناء المستوطنات. وفي عام ١٩٨٥، انشأ الإسرائيليون ٩٠٪ من المستوطنات الإسرائيلية على الأراضي التي أعلنت كأراضي دولة.<sup>٤٧</sup> وتشير التقديرات أن السلطات الإسرائيلية صادرت ٤٠٪ من أراضي الضفة الغربية من خلال إتباع هذا الأسلوب.<sup>٤٨</sup>

أعلنت السلطات الإسرائيلية عن الكثير من الأراضي في المناطق المغلقة بأنها أراضي دولة<sup>٤٩</sup> كما قامت ببناء مستوطنات إسرائيلية في المناطق المغلقة.<sup>٥٠</sup> لكن، تبقى بعض الأراضي المصنفة على أنها أراضي دولة في المناطق المغلقة حيث لم تقم إسرائيل ببناء مستوطنات

وحيث استمر المزارعون الفلسطينيون بالعمل في تلك الأراضي. وبسبب الخطط التوسعية للمستوطنات الإسرائيلية في المناطق المغلقة، هناك قلق وتخوف من أن تقوم السلطات الإسرائيلية بالبدء في الإعلان عن هذه الأراضي أنها أراضي الدولة وفي عدم منح المزارعين تصاريح للدخول إلى أراضيهم على أساس أنهم لا يمتلكون هذه الأراضي.

وهناك أيضاً قلق من مخاطر نقل ملكية الأراضي الفلسطينية غير المسجلة التي لم تعلن السلطات الإسرائيلية أنها أراضي دولة. كما عبّر المزارعون الفلسطينيون عن مخاوفهم من القيود التي سببها الجدار ونظام التصاريح الذي يمكن أن يمنعهم من فلاحه أراضيهم. وإذا استمر هذا الوضع لمدة ثلاث أعوام على التوالي، يمكن أن تتهدد هذه الأراضي بإعلانها أراضي دولة ليتم مصادرتها من قبل السلطات الإسرائيلية. وقد أدى بناء الجدار ورفض الإسرائيليين إصدار التصاريح في العامين الأخيرين إلى منع المزارعين من زراعة أراضيهم.

## ملاحق

## ملحق رقم ١: قانون الأرض وأراضي الدولة في الضفة الغربية

## القانون الإنساني الدولي:

طبقاً للقانون الإنساني الدولي، وعلى أساس أن وجود القوة المحتلة يعتبر مؤقتاً، يمكن لهذه القوة أن تعمل كجهة تدير أو تنتفع من ممتلكات "الدولة". المادة ٥٥ من اتفاقيات لاهاي تنص التالي:

"لا تعتبر دولة الاحتلال نفسها سوى مسئول إداري ومنافع من المؤسسات والمباني العمومية والغابات والأراضي الزراعية التي تملكها الدولة المعادية والتي توجد في البلد الواقع تحت الاحتلال. وينبغي عليها صيانة باطن هذه الممتلكات وإدارتها وفقاً لقواعد الانتفاع".<sup>٥٧</sup>

بالإضافة إلى ذلك، يطلب القانون الإنساني الدولي من المحتل أن يحترم القوانين سارية المفعول قبل وقوع الاحتلال.<sup>٥٨</sup> وأن يمنع عن مصادرة الملكية الخاصة.<sup>٥٩</sup> ومصادرة الممتلكات فقط لاحتياجات جيش الاحتلال.<sup>٦٠</sup>

الفقرة ٦ من المادة ٤٩ من اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في أوقات الحروب تنص على التالي: "القوة المحتلة لن تبعد أو تحول أجزاء من مجتمعها المدني إلى المنطقة الواقعة تحت الاحتلال".

هذا وأعلن مجلس الأمن الدولي في عدة مناسبات أن بناء المستوطنات الإسرائيلية على أراضي الضفة الغربية لا يحمل أي صفة قانونية ويتعارض مع اتفاقية جنيف الرابعة.<sup>٦١</sup> وقد أعادت محكمة العدل الدولية التركيز على هذه القرارات في رأيها الاستشاري الذي أصدرته في تموز من العام ٢٠٠٤.<sup>٦٢</sup>

كانت عملية تسجيل ملكية الأرض عملية بطيئة. وعند الاحتلال الإسرائيلي في عام ١٩٦٧، تسجلت ثلث أراضي الضفة الغربية فقط، معظمها في المناطق المدنية.<sup>٥٢</sup>

## سياسية أراضي الدولة

بعد احتلال الضفة الغربية، قام الجيش الإسرائيلي بتعليق عملية التسجيل في عام ١٩٦٨ من خلال إصدار الأمر العسكري رقم ٢٩١ "الأمر المتعلق بقواعد الأرض والمياه" (يهودا والسامرة).<sup>٥٣</sup> كما قام الجيش بإصدار مجموعة من الأوامر تعيد تفسير قانون الأرض العثماني (الأوامر العسكرية رقم ٥٨ و٥٩).<sup>٥٤</sup> وقد أعطت هذه الأوامر قائد القوات العسكرية الإسرائيلية السلطة للعمل مثل السلطان، أو الدولة، مما مكّن السلطات الإسرائيلية الاستيلاء على مئات آلاف الدونمات من الأراضي الميري غير المسجلة في حال لم يتم زراعة هذه الأراضي لفترات محددة من الوقت أو في حال لم يتم أثبات حق الملكية طبقاً لقانون الأراضي العثماني.<sup>٥٥</sup>

وطبقاً لهذه السلطة، أعلنت السلطات الإسرائيلية عن قطع كبيرة من الأراضي أنها أراضي دولة وقامت بمصادرتها من المزارعين الفلسطينيين (في بعض الأحيان بدون علم المزارع). وقامت السلطات الإسرائيلية بتحويل الملكية إلى الشركات والسلطات الإسرائيلية لبناء المستوطنات في حين أعلنت السلطات الإسرائيلية بشكل رسمي عن ١٣٪ فقط من أراضي الضفة الغربية على أنها أراضي دولة قبل العام ١٩٦٧. وفي الثمانينات، قامت إسرائيل بتحديد ما يزيد عن ٤٠٪ من الأرض على أنها أراضي دولة.<sup>٥٦</sup>

يتألف قانون الأرض الساري المفعول في الضفة الغربية من الأوامر العسكرية الإسرائيلية المعدلة لقوانين الأرض الأردنية وقبل ذلك من التشريعات البريطانية والعثمانية.

## قانون الأرض العثماني - ١٨٥٨

قام قانون الأرض العثماني لعام ١٨٥٨ بتقسيم كافة الأراضي في فلسطين إلى خمسة تصنيفات. التصنيف الأساسي هو الأراضي الميري - وهي مناطق كبيرة من الأراضي الخصبة بالقرب من جُمعات تتبع كلياً للسلطان العثماني. ومقابل ضريبة على المحصول من الأرض تدفع للسلطان، يمكن للمزارعين أن يحصلوا على حق الملكية المتوارث والممكن بيعه. وتبقى الأرض للمزارع طالما لا يوجد انقطاع في فلاحه الأرض لمدة ثلاث أعوام.

## تسجيل الملكية

طبقاً للانتداب البريطاني (١٩٢٠-١٩٤٨)، حصلت تسوية شاملة لكافة مطالبات الأراضي بما فيها تسجيل أراضي الميري على صورة ملكية. وقد استمر ذلك تحت الحكم الأردني (١٩٤٨-١٩٦٧). ويمكن لأصحاب الأرض أن يسجلوا الأرض باسمهم في دائرة تسجيل الأرض وضمان الملكية غير المتنازع عليها.<sup>٥١</sup>

بالنسبة للأرض غير المسجلة، استمرت عملية الإقرار بملكية أو تملك الأرض باستخدام وثيقة إخراج القيد من الفترة العثمانية أو الأردنية والاعتراف من قبل الجيران ومختار القرية بحقوق الملكية. وقد احترمت السلطات البريطانية والأردنية هذه الأنظمة التقليدية للملكية.

## ملحق ٢: التماس من التجمعات السكانية ضد ساعات فتح البوابات

فتح بوابة فلاميا الجنوبية (وإغلاق بوابة فلاميا الشمالية). ممثلين عن التجمع السكاني هناك قالوا لموظفي وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين - الاونروا أنهم يعتقدون أن التغيير يأتي كنتيجة لبناء ١,٥٠٠ وحدة سكنية جديدة في منطقة البوابات الشمالية من أجل توسيع مستوطنة تسوفين.

ابتداءً من ٢٢ أيار ٢٠٠٥، افتتحت قوات الجيش الإسرائيلي بوابة جيوس الجنوبية من الساعة السادسة صباحاً حتى السادسة مساءً. ويعتقد السكان أن الجيش مدد ساعات الدوام منتظراً قيام المحكمة العليا البت في القضية. في بداية شهر حزيران بدأت قوات الجيش الإسرائيلي بناء طريق فرعية مما سيؤدي إلى إغلاق بوابة جيوس.

### المصادر

- \* نشرة بتسيلم: منع وصول الفلسطينيين إلى أراضيهم غربي الجدار في منطقة طولكرم وقليلية.
- \* مقابلات طاقم الأونروا مع بلدية جيوس، ١١ أيار ٢٠٠٥ و ٢٦ أيار ٢٠٠٥

في عام ٢٠٠٣، قامت مؤسسة حقوق المواطن في إسرائيل بتقديم التماس إلى محكمة العدل العليا الإسرائيلية نيابةً عن أهالي قرى جيوس وخرية جبارة وفرعون والتجمعات السكانية في فلاميا مطالبة قوات الجيش الإسرائيلي أن تبقى البوابات الزراعية مفتوحة طوال اليوم وأن تسمح بمرور المركبات الزراعية (محكمة العدل العليا ١١٣٤٤/٠٣).

التزمت إسرائيل في جوابها بتحسين الإجراءات وزيادة وتعديل ساعات فتح البوابات فيما يتماشى مع احتياجات المزارعين. بعد تقديم العريضة أصبح الحاجز العسكري كضرائب وبوابة تسوفين مزدحمين لضيق الوقت. في شباط ٢٠٠٤ ازدادت ساعات فتح بوابتي جيوس و فلاميا الشمالية لمدة أربع ساعات في اليوم كما وعدت عند سماع المعارضة أمام المحكمة العليا. وبقيت ساعات الدوام غير منتظمة ومخالفة لقرار المحكمة العليا.

تغيرت ساعات الدوام الرسمية للبوابات في شباط ٢٠٠٤ وازدادت لأربع ساعات في اليوم بما يتوافق مع قرار المحكمة ومع هذا بقيت غير منتظمة.

وقال المواطنون في جيوس أن قوات الجيش الإسرائيلية قامت بإعلامهم أن هذه الترتيبات الجديدة مؤقتة لوجود مخططات بإغلاق بوابتي جيوس وتوجيه حركة المرور من خلال إعادة

## ملحق ٣: بوابات الجدار في الضفة الغربية - تشرين الأول ٢٠٠٥

الرقم	الاسم/الموقع	الرمز	الوضعية	النوع	ساعات العمل	الحافظة
١	يبسان		● أستعمال مقيد للفلسطينيين	معبر	يوماً ٢٤ ساعة	طوباس
٢	المطلة		● أستعمال مقيد (موسمي)	عسكرية/ موسمية	١١:٣٠-١١:٠٠, ٧:٠٠-٦:٣٠	جنين
٣	جلبون جنوب		● ستعمال مقيد (موسمي)	عسكرية/ موسمية	١١:٣٠-١١:٠٠, ٧:٠٠-٦:٣٠	جنين
٤	جلبون شمال		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	جنين
٥	فقوعة		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	جنين
٦	عارابونا		● استعمال مقيد (موسمي)	عسكرية/ موسمية	١١:٣٠-١١:٠٠, ٧:٠٠-٦:٣٠	جنين
٧	الجملة		● استعمال مقيد للفلسطينيين	معبر	يوماً ٢٤ ساعة	جنين
٨	اليامون		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	جنين
٩	تعنك		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	جنين
١٠	زبوبا		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	جنين
١١	سالم		● استعمال مقيد للفلسطينيين	عسكرية/ حاجز عسكري	١١:٣٠-١١:٠٠, ٨:٣٠-٨:٠٠	جنين
١٢	الطيبة شمال		● استعمال مقيد (موسمي)	عسكرية/ موسمية	١١:٣٠-١١:٠٠, ٨:٣٠-٨:٠٠	جنين
١٣	الطيبة جنوب		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	جنين
١٤	عانين		● استعمال مقيد (موسمي)	عسكرية/ موسمية	١٧:٠٠-١١:٠٠, ٧:٠٠-٦:٣٠	جنين
١٥	العرقه		● استعمال مقيد (موسمي)	عسكرية/ موسمية	١١:٠٠-١١:٣٠, ٨:٠٠-٧:٣٠	جنين
١٦	أم الریحان		● استعمال مقيد للفلسطينيين	حاجز عسكري	١١:٠٠-١١:٣٠, ٨:٠٠-٧:٣٠	جنين
١٧	أمريحة		● استعمال مقيد للفلسطينيين	معبر	٢١:٠٠, ٧:٠٠	جنين
١٨	برطعة		● استعمال مقيد للفلسطينيين	موسمية	مفتوحة خلال موسم قطف الزيتون	جنين
١٩	قفين العسكرية		● استعمال مقيد (موسمي)	عسكرية/ موسمية	١٨:٠٠-١٧:٠٠, ١٣:٠٠-١٢:٠٠, ٧:٠٠-٦:٠٠	طولكرم
٢٠	نزلة عيسى-شمال		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية		طولكرم
٢١	نزلة عيسى		✗ مغلقة للفلسطينيين	حاجز عسكري	مغلقة/ تنسيق لست عائلات	طولكرم
٢٢	زيتا		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	طولكرم
٢٣	زيتا جنوب		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	طولكرم
٢٤	عتيل		● استعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية/ عسكرية	١٦:٠٠-١٥:٠٠, ١٢:٠٠-١١:٠٠, ٦:٠٠-٥:٠٠	طولكرم
٢٥	دير الغصون		● استعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية	١٦:٠٠-١٥:٠٠, ١٢:٠٠-١١:٠٠, ٦:٠٠-٥:٠٠	طولكرم
٢٦	الجاروشية		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	طولكرم
٢٧	شويكة		● استعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية	١٦:٠٠-١٥:٠٠, ١٢:٠٠-١١:٠٠, ٦:٠٠-٥:٠٠	طولكرم
٢٨	أرتباط طولكرم		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	طولكرم
٢٩	الطيبة		● استعمال مقيد للفلسطينيين	حاجز عسكري	يوماً ٥:٣٠ صباحاً، ٥:٠٠ مساءً	طولكرم
٣٠	أفرايم		● استعمال مقيد للفلسطينيين	معبر	يوماً، من ٤:٠٠ صباحاً حتى ٥:٠٠ مساءً	طولكرم
٣١	فرعون		● استعمال مقيد (موسمي)	عسكرية/ موسمية	مغلقة	طولكرم
٣٢	كفريات		● استعمال مقيد للفلسطينيين	حاجز عسكري	يوماً ٢٤ ساعة	طولكرم
٣٣	جبارة		● استعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية وللمدارس	١٦:٠٠-١٥:٠٠, ١٢:٠٠-١١:٠٠, ٦:٠٠-٥:٠٠	طولكرم
٣٤	كفر سور		● استعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية/ عسكرية	١٦:٠٠-١٥:٠٠, ١٢:٠٠-١١:٠٠, ٦:٠٠-٥:٠٠	طولكرم
٣٥	فلاميا شمال		● استعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية	١٧:٣٠-١٦:٠٠, ١٣:٣٠-١٢:٣٠, ٨:٠٠-٦:٣٠	قلقيلية
٣٦	فلاميا جنوب		● استعمال مقيد (موسمي)	عسكرية/ موسمية	مغلقة	قلقيلية
٣٧	جيوس شمال		● استعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية	من السادسة صباحاً حتى السادسة مساءً	قلقيلية
٣٨	جيوس جنوب		● استعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية	١٨:٠٠-١٧:٠٠, ١٣:٠٠-١٢:٠٠, ٧:٠٠-٦:٠٠	قلقيلية
٣٩	تسوفين		● استعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية/ مستوطنة	من الخامسة صباحاً حتى السابعة مساءً	قلقيلية
٤٠	قلقيلية شمال شرق		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	قلقيلية

الرقم	الأسم/ الموقع	الرمز	الوضعية	النوع	ساعات العمل	الحافظة
٤١	فلسطينية شمال غرب		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	فلسطينية
٤٢	فلسطينية جنوب		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	فلسطينية
٤٣	فلسطينية حبله		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	فلسطينية
٤٤	جلجولية		• أستعمال مقيد للفلسطينيين	حاجز عسكري	يومياً ٢٤ ساعة	فلسطينية
٤٥	عرب أبو فردة		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	فلسطينية
٤٦	عسلة		• أستعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية	١٧:٠٠-١٦:٣٠, ١٤:٠٠-١٣:٤٠, ٧:٠٠-٦:٤٠	فلسطينية
٤٧	كفر ثلث		• أستعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية	مفتوحة ثلاث مرات في اليوم	فلسطينية
٤٨	راس عطية شرق		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	فلسطينية
٤٩	راس الطيرة		• أستعمال مقيد للفلسطينيين	مدرسة	من السادسة صباحاً حتى السادسة مساءً	فلسطينية
٥٠	وادي الرشا		✗ مغلقة للفلسطينيين	مدرسة	مغلقة	فلسطينية
٥١	حبله		• أستعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية	مفتوحة ثلاث مرات في اليوم	فلسطينية
٥٢	راس عطية غرب		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	فلسطينية
٥٣	عزبة جلعود		• أستعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية	١٦:٠٠-١٥:٤٥, ١:٠٠-٥:٤٥	فلسطينية
٥٤	عزبة سلمان		• أستعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية	مفتوحة ثلاث مرات في اليوم	فلسطينية
٥٥	عزون عتمه		• أستعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية	من الخامسة صباحاً حتى السابعة مساءً	فلسطينية
٥٦	شاعاري تكفا		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	فلسطينية
٥٧	بيت أمين		• أستعمال مقيد (موسمي)	عسكرية/ موسمية	مفتوحة خلال موسم قطف الزيتون	فلسطينية
٥٨	النبي الياس		• أستعمال مقيد (موسمي)	عسكرية/ موسمية	مفتوحة خلال موسم قطف الزيتون	فلسطينية
٥٩	مسحة شمال		• أستعمال مقيد للفلسطينيين	زراعية	مطلوب تنسيق مسبق للعبور	سلفيت
٦٠	مسحة		✗ مغلقة للفلسطينيين	شارع	مفتوحة لعائلة واحدة فقط	سلفيت
٦١	بيت جالا ١		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	بيت لحم
٦٢	بيت جالا ٢		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	بيت لحم
٦٣	بيت ساحور ١		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	بيت لحم
٦٤	بيت ساحور ٢		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	بيت لحم
٦٥	بيت عوا		✗ مغلقة للفلسطينيين	عسكرية	مغلقة	الخليل
	المجموع		✗ مغلقة أمام الفلسطينيين	• أستعمال مقيد للفلسطينيين	• أستعمال مقيد (موسمي)	
	٦٥		٢٧	٢٧	١١	

## مراجع

- ١ لمزيد من المعلومات، راجع تقرير الجدار رقم ٤ الصادر عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة: الآثار الإنسانية لجدار الضفة الغربية على التجمعات السكانية الفلسطينية (أيلول ٢٠٠٤).
- ٢ لمزيد من المعلومات، راجع تقرير الجدار رقم ٥ الصادر عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة: الآثار الإنسانية لجدار الضفة الغربية على التجمعات السكانية الفلسطينية (أذار ٢٠٠٥).
- ٣ سلطة منطقة الفصل الإسرائيلية (http://www.seamzone.mod.gov.il)
- ٤ نفس المصدر.
- ٥ ملحق رقم ٢ - ملخص للموقف القانوني لمنظمة التحرير الفلسطينية، تقرير الأمين العام تم إعداده متابعة لقرار الجمعية العمومية ٢٤ ES-١٠/١٣، A/ES-١٠/٢٤٨، ٢٤ تشرين ثاني ٢٠٠٣.
- ٦ نفس المصدر.
- ٧ تقرير الأمين العام تم إعداده كمتابعة لقرار الجمعية العمومية ٢٤ ES-١٠/١٣، A/ES-١٠/٢٤٨، ٢٤ تشرين ثاني ٢٠٠٣، الفقرة ٢٩-٣٠.
- ٨ الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية حول النتائج القانونية لبناء الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة بتاريخ ٩ تموز ٢٠٠٤، الفقرة ١٤١.
- ٩ نفس المصدر الفقرة ١٥٠-١٥١.
- ١٠ نفس المصدر الفقرة ١٥٢-١٥٣.
- ١١ على أساس الأوامر العسكرية الإسرائيلية لمصادرة الأراضي في الضفة الغربية لبناء الجدار التي يقوم بتسجيلها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة (OCHA).
- ١٢ في مناطق حيث تم بناء الجدار أصدر الجيش الإسرائيلي أوامر عسكرية في أيلول ٢٠٠٤ ما أوجدت قطاع يتراوح بين ١٥٠ إلى ٢٠٠ متر على جانب الضفة الغربية من الجدار حيث يمنع أي بناء جديد.
- ١٣ في حال استثناء مقاطع معاليم وأرييل/عيمانونيل، ستصبح مساحة ٢١,٨٪ من أراضي الضفة الغربية مشمولة في الجدار.
- ١٤ عندما قام مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة (OCHA) بتحديد المواقع المعنية بهذه الأوامر، جاءت الحسابات لتعطي رقماً مغايراً لمساحة الأراضي المصادرة لتصل إلى ١,٨٨٦ دونم.
- ١٥ أوامر عسكرية رقم ١٣٣٢/٠٥ - T/١٣١٠/٠٥ و ١٣٧/٠٥ - T/١٣٥/٠٥
- ١٦ يعرف مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة (OCHA) البوابات على أنها مفتوحة أو مغلقة بقدر ما يستخدمها الفلسطينيون ذوي التصاريح لدخول المناطق المغلقة. البوابات الخاصة/ الموسمية تكون مفتوحة لعائلات منفردة أو في حالات خاصة.
- ١٧ اقترحت الجمعية العمومية للأمم المتحدة تشكيل جهاز لتسجيل الأضرار الناجمة عن بناء الجدار، قرار رقم (A/RES/ED-١٠/١٥) في آب ٢٠٠٤
- ١٨ وصل عدد السجلات التي جمعها مكتب الارتباط الفلسطيني في الفترة ما بين كانون أول ٢٠٠٤ و تموز ٢٠٠٥ إلى ٧,٩٩٥. قام إعداد قاعدة بيانات بناءً على سجلات تم انتقاؤها عشوائياً تحتوي رقم بطاقة هوية مقدم الطلب، وأسباب تقديم الطلب، وأسباب الرفض، والنوع الاجتماعي والتاريخ، وتم إنشاء نماذج إحصائية باستخدام نظامي SPSS and STATA. وتم إقامة التوجهات على أساس البيانات الإحصائية المهمة.
- ١٩ التجمعات التي يدرسها التقرير هي: عقابا، قفين، نزلة عيسى، نزلة أبو نار، زنتا، عتيل، دير الغصون، الجاروشية، طولكرم، فرعون، عزنة شوقا، الراس، كفر صور، كفر زياد، كفر جمال (محافظة طولكرم)، قلاية، جيوس، قلقيلية، عزنة الطبيب، النبي الياس، عسلة، كفر ثلث، عزنة جلعود، عزنة سلمان، بيت أمين، سنيريا وعزون (محافظة قلقيلية)، ومسحة في محافظة سلفيت.
- ٢٠ تستخدم الحكومة الإسرائيلية مصطلح "خط التماس" للإشارة إلى تلك المنطقة.
- ٢١ ملحق رقم ١: ملخص للموقف القانوني للحكومة الإسرائيلية، تقرير السكرتير العام بعد قرار الجمعية العمومية ١٣/١٠، ٢٤ تشرين ثاني ٢٠٠٣.
- ٢٢ نفس المصدر.
- ٢٣ نفس المصدر.
- ٢٤ تأثر جزء صغير من محافظة سلفيت وهو مشمول في خليط منطقة قلقيلية.
- ٢٥ تغطي المنطقة العازلة للجدار، بما يشمل ذلك الجدار، حوالي ٦٢,٨٩٠ دونماً من أراضي الضفة الغربية بدءاً من محافظة طوباس وحتى محافظة سلفيت.
- ٢٦ بند ٤ قانون العودة الإسرائيلي.
- ٢٧ يقول الفلسطينيون بأنهم يحصلون عادةً بشكل عشوائي على التصريح، من الممكن أن يتقدموا بطلبات عدة مرات أن تمنحهم السلطات الإسرائيلية التصريح، وبالمقابل، لا يحصل فلسطينيون على إجابة فتاتا ويستمترون في تقديم طلبات جديدة، صادر الجيش الإسرائيلي على البوابات تصاريح لفلسطينيين وبعدها قامت مكاتب التنسيق المدني والارتباط بإصدار تصاريح من جديد. السبب الإضافي لزيادة الطلبات هو ارتفاع عدد مقدمي الطلبات عبر مكاتب الارتباط الفلسطيني بدل التوجه مباشرةً إلى مكاتب التنسيق المدني والارتباط الإسرائيلي كما كان الحال عليه في السابق. إن بيانات التصاريح التي جرى تحليلها في هذه الدراسة تركز على الطلبات التي قدمها السكان الفلسطينيون من خلال مكتب الارتباط الفلسطيني.
- ٢٨ في الفترة ما بين كانون أول ٢٠٠٤ و تموز ٢٠٠٥، شكلت أسباب الرفض لدواعي أمنية ما يعادل ٣٦٪ من مجمل الطلبات المرفوضة.
- ٢٩ تطلب السلطات الإسرائيلية مستند ملكية وأن يكون أسم المالك جزءاً من الطلب. من الممكن أن يكون هذا بصورة مستند ضريبي على أساس التسجيلات الضريبية العثمانية (إخراج قيد مالية) أو ملكية أضفي عليها صيغة رسمية في فترة الحكم البريطاني (طابو). تكون هذه المستندات عادة باسم الجد أو والد الجد، والذي هو عادةً إما طاعن في السن أو متوفي، وقد يشكل ذلك مشكلة للأحفاد. فهم المزارعون الفعليون وهم حالياً في الثلاثينات أو الأربعينات من عمرهم، غير أن مكتب التنسيق المدني والارتباط الإسرائيلي يميز ضدهم لكونهم أقرباء من الدرجة الثانية يمنع قانون الأراضي الفلسطيني الحالي تغيير اسم المالك الأصلي إذا لم يتم إجراء تخمين ضريبي على الأرض. وعلى العكس من ذلك، يمكن تغيير اسم المالك على مستند الملكية الرسمي (طابو) المنبثق عن فترة الانتداب البريطاني. تؤكد السلطات الإسرائيلية بأنه يمكن أن يصحح الأحفاد أهليين للحصول على تصريح في أعقاب وفاة جدهم وبناء على تقديم شهادة الإرث (حصر إرث)، إلا أن هذا الطلب يشكل مشكلة بيروقراطية أخرى. لم يسجل العديد من الفلسطينيين وعلى مدار أجيال ميراثهم، من الصعب تصحيح هذا الإسقاط وهو يتطلب عادةً تدخل محامي يعجز العديد من أصحاب الأراضي عن توكيله.
- أعلم مكتب الارتباط الفلسطيني في قلقيلية بأنه منذ بداية أكتوبر ٢٠٠٥، توقف مكتب التنسيق المدني الإسرائيلي عن منح تصاريح لأحفاد أصحاب الأراضي. كان في الماضي أقرباء أصحاب الأراضي الذين يحملون وثيقة ملكية أهليين للحصول على تصريح في حال تمكنهم من إثبات علاقة مع صاحب الأرض. وفي حالة العلاقة جد/حفيد، فإن على أولاد أصحاب الأراضي أن يزودوا شهادة إرث (حصر إرث) لأرض آبائهم وبالتالي يمكنون أولادهم (أحفاد صاحب الأرض الأصلي) الحصول على تصريح. أوقف هذا الإجراء الآن وبحسب مكتب الارتباط الفلسطيني في قلقيلية، فقط أصحاب الأراضي أزواجهم/زوجاتهم وأولادهم أهليين للحصول على تصريح.
- ٣٠ يستثنى من هذا التوجه موسم قطف الزيتون حيث أنه تسهل الشروط للحصول على تصريح.



- ٣١ الترجمة من العبرية
- ٣٢ جرى نفس الاتفاقية بين مكتب الارتباط الفلسطيني ومكتب الارتباط الإسرائيلي في محافظة قلقيلية
- ٣٣ أكد مكتب الارتباط الفلسطيني في طولكرم بأنه منذ أيار ٢٠٠٥ جرى رفض معظم الطلبات المقدمة من جانب أقرباء من الدرجة الثانية، وما زالت سياسة التضييق الحالية مستمرة في أواسط أكتوبر ٢٠٠٥.
- ٣٤ في بداية موسم قطاف الزيتون لعام ٢٠٠٥، أعاد الجيش الإسرائيلي ترقيم البوابات على طول المقطع الأول من الجدار. وقد خلق ذلك ارتباكاً وحده أكثر من إمكانية الوصول إلى البوابات. ففي قرية فلامية (محافظة طولكرم) مثلاً حصل بعض المزارعون على تصاريح للوصول عبر بوابة رقم ٢٢ وهي بوابة بجانب مستوطنة ساليث. وفي أعقاب عملية إعادة ترقيم البوابات، أصبحت بوابة ساليث بوابة رقم ٩١٩. غير أن المزارعون ما زالوا يحملون رقم البوابة ٢٢ على تصاريحهم وبالتالي لن يسمح الجيش الإسرائيلي لهم بالمرور عبر البوابة الجديدة رقم ٩١٩.
- ٣٥ هنالك حالتين استثنائيتين في منطقة طولكرم/قلقيلية: ففي راس عطية البوابة مفتوحة من ٦ صباحاً وحتى مساءً وذلك منذ بداية عام ٢٠٠٥. وفي جيوس، كانت البوابة الشمالية مفتوحة بين ٦ صباحاً و ٦ مساءً منذ أيار ٢٠٠٥.
- ٣٦ على سبيل المثال في عقبة، قافين ونزلة عيسى (محافظة طولكرم).
- ٣٧ يعرف مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة (OCHA) البوابة على أنها مفتوحة أو مغلقة بقدر ما يستخدمها الفلسطينيون ذوي التصاريح لدخول المناطق المغلقة. البوابات الخاصة/ الموسمية تكون مفتوحة لعائلات منفردة أو في حالات خاصة.
- ٣٨ لن تدفع مكاتب الارتباط في طولكرم وقلقيلية أي استمارة طلب إلى الأمام فيما إذا لم حتو على الوثائق الصحيحة المطلوبة من مكاتب التنسيق المدني الإسرائيلي وبالتالي يجد بعض المزارعين أنفسهم في وضع لا يستطيعون فيه التقدم بطلب تصريح من خلال مكاتب الارتباط الفلسطيني. هذه المجموعة ليست ممثلة في البيانات المجمعة في التقرير. كافة الطلبات المرفوضة المشار إليها في التقرير هي لمجموعة الطلبات التي عولجت عن طريق مكتب الارتباط الفلسطيني في قلقيلية لتوفر الوثائق الصحيحة.
- ٣٩ مثلاً محصول الجوافا في جيوس (محافظة طولكرم) في ٤/٢٠٠٣. محصول الخيار في دير الغصون (محافظة طولكرم) في ٢٠٠٥.
- ٤٠ مثلاً جبارة في ٢٠٠٤ وقافين وعقبة في ٢٠٠٥. وفي صيف ٢٠٠٥، اندلعت خمس حرائق على أرض عقبة مما سبب أضراراً لا يزيد عن ٧٥٪ من مجمل أشجار الزيتون المعزولة غربي الجدار. وبناء على المجلس القروي، لن يكون بإمكان القرية جني الزيتون لأربع سنوات وحتى تتعافى الأشجار.
- ٤١ يشمل ذلك تقليم الأشجار، نكش التربة وإزالة الأعشاب الضارة.
- ٤٢ "التعليمات المتعلقة بتصاريح الدخول إلى المنطقة العازلة والبقاء بها" (تعديل رقم ١) (يهودا والسامرة) من الأمر المتعلق بالتعليمات الأمنية (يهودا والسامرة) (رقم ٣٧٨)، ١٩٧١.
- ٤٣ كاستجابة لطلبات الاستئناف المتعددة إلى المحكمة العليا الإسرائيلية، قام الجيش الإسرائيلي في كانون أول ٢٠٠٥ بتعديل الأوامر العسكرية التي تحكم إجراءات الفلسطينيين للحصول على تصاريح الدخول إلى المناطق المغلقة. تعيد الإجراءات الجديدة تصنيف طلبات التصاريح ضمن تصنيفين - ذوي "المصالح الدائمة" الذين يطلبون تصريح لفترة طويلة وذوي "المصالح الموسمية". ويذكر الأمر أن المزارع، والتاجر وصاحب مشروع جاري، وموظف منظمة دولية، وموظف السلطة الفلسطينية، والمعلم، والعامل في المجال الطبي، والطالب على أنهم أشخاص لديهم مصالح دائمة. طبقاً للأمر يمكن لذوي المصالح الدائمة أن يحصلوا على تصريح لمدة عام، ويمنح المزارعون بشكل عام تصريح لمدة عامين. ولم يتم تصنيف العاملين في القطاع الزراعي في مجموعة ذوي "المصالح الدائمة".
- ويحدد الأمر أيضاً كافة الوثائق الضرورية اللازمة للحصول على التصريح. بالإضافة إلى وجود نموذج رفض حيث يمكن تعيينه هذا الطلب من قبل جسم مسؤول مع شرح أسباب الرفض وذكر الجهة التي يمكن التوجه إليها للاستئناف، ولا يسمح للمزارعين الذين يتم رفضهم على أسس فشل إثبات ملكية الأراضي في المناطق المغلقة. لكن بحق لهم أن يقدموا وثائق بديلة بما فيه إخراج القيد المالي، وخريطة للأرض، ووثائق أخرى تطلبها السلطات الإسرائيلية. لا يوضح الأمر طريقة تقديم هذه الوثائق، وهل سيتم منح المزارع التصريح أو طريقة اتخاذ القرار لتحديد ذلك.
- الوثائق الواجب على المزارع توفيرها للحصول على التصريح هي كالتالي: "بطاقة الهوية، نسخة عن التسجيل، والطابو، ورسالة من سلطة البلدية". أما الوثائق المطلوبة من العامل لدى المزارع، فهي: بطاقة الهوية، وبيان من كاتب العدل، وعقد عمل، وعمل العامل، ونسخة عن التسجيل، والطابو، ورخصة العمل التجاري".
- ٤٤ بتسليم، الاستيلاء على الأرض - سياسة إسرائيل الاستيطانية في الضفة الغربية (أيار ٢٠٠٢)، ص. ٥١.
- ٤٥ ميرون بينبستي، مشروع قاعدة بيانات الضفة الغربية: دراسة في سياسات إسرائيل، معهد الدراسات الأمريكية في السياسة الخارجية (١٩٨٤)، ص. ٣٢.
- ٤٦ الاستيلاء على الأرض، ص. ٥٤.
- ٤٧ الاستيلاء على الأرض، ص. ٥١، اقتباس من بلبا ألبيك، المسؤول السابق للدائرة المدنية في مكتب المدعي العام للدولة.
- ٤٨ مشروع قاعدة بيانات الضفة الغربية.
- ٤٩ الاستيلاء على الأرض، انظر الخريطة المرافقة.
- ٥٠ هناك ٥١ مستوطنة إسرائيلية (باستثناء المستوطنات في القدس الشرقية) واقعة بين الجدار والخط الأخضر.
- ٥١ مشروع قاعدة بيانات الضفة الغربية.
- ٥٢ طبقاً لأقوال أحد موظفي وزارة التخطيط في السلطة الفلسطينية، تم تسجيل ٢٨٪ من أراضي الضفة الغربية في عام ١٩٦٧. ومعظم ذلك حصل في شمال الضفة الغربية. لغاية يومنا هذا، لا توجد خرائط قطاعية متوفرة حول الأراضي غير المسجلة في سلطة الأراضي الفلسطينية محضر اجتماع أجري بتاريخ ١٩ أيار، ٢٠٠٥.
- ٥٣ الاستيلاء على الأرض، ص. ٥٤
- ٥٤ نفس المصدر.
- ٥٥ الاستيلاء على الأرض، ص. ٥٣
- ٥٦ نفس المصدر.
- ٥٧ القسم الثالث، ملحق الاتفاقية الرابعة حول احترام القوانين والأعراف في الحروب البرية، لاهاي، ١٨ تشرين أول، ١٩٠٧ (قواعد اتفاقية لاهاي).
- ٥٨ قواعد لاهاي، القسم الثالث، ومادة ٤٣: "إذا انتقلت سلطة القوة الشرعية بصورة فعلية إلى يد قوة الاحتلال، يتعين على هذه الأخيرة، قدر الإمكان، تحقيق الأمن والنظام العام وضمانه، مع احترام القوانين السارية في البلاد، إلا في حالات الضرورة القصوى التي تخول دون ذلك".
- ٥٩ القسم الثالث من قواعد لاهاي، المادة ٤٦: "ينبغي احترام بشرف الأسيرة وحقوقها وحياة الأشخاص والملكية الخاصة وكذلك العتقادات والشعائر الدينية، لا يجوز مصادرة الملكية الخاصة".
- ٦٠ القسم الثالث من قواعد لاهاي المادة ٥٢: لا ينبغي إخضاع البلديات أو السكان إلى طلبات الدفع العينية أو تقديم الخدمات إلا في حالة تلبية حاجيات قوات الاحتلال، وينبغي أن تتناسب مع موارد البلاد...".
- ٦١ قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٤٤٦ (عام ١٩٧٩) في ٢٢ آذار، ١٩٧٩، وقرار مجلس الأمن الدولي رقم ٤٥٢ (١٩٧٩) في ٢٠ تموز ١٩٧٩، وقرار مجلس الأمن الدولي رقم ٤٦٥ لعام ١٩٨٠ في ١ آذار، ١٩٨٠.
- ٦٢ الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية حول النتائج القانونية لبناء الجدار في المناطق الفلسطينية المحتلة، ٩ تموز ٢٠٠٤، الفقرة ١٢٠.

## تعريف المصطلحات

الجدار:	بناء مكون من سلسلة من الألواح الأسمنتية والسيج الالكتروني وأبراج المراقبة والسلاسل الترابية وشوارع دوريات الجيش والأسلاك الشائكة. يستعمل الجدار لتقييد حرية تنقل المشاة والمركبات الفلسطينية في الضفة الغربية والقدس الشرقية والسيطرة عليها.
بوابة الجدار:	تسمح مرور مقيد من خلالها وهي الطريقة التي يستخدمها الفلسطينيون لعبور الجدار والوصول إلى أراضيهم الزراعية. يتحكم الجيش الإسرائيلي بهذه البوابات. بعضها مفتوح مع وجود قيود وبعضها الآخر مغلق أمام الفلسطينيين ويقوم الجيش بفتح باقي البوابات على أساس موسمي.
حاجز عسكري:	يسيطر عليه الجيش الإسرائيلي. يستعمل لتقييد تنقل الفلسطينيين والسيطرة عليه.
منطقة مغلقة:	مناطق من الضفة الغربية تقع بين الجدار وخط الهدنة من العام 1949 (الخط الأخضر).
كتلة ترابية:	كتلة من التراب والقاذورات والأحجار تستعمل لتقييد تنقل الفلسطينيين والسيطرة عليه.
جيب:	منطقة في الضفة الغربية محاطة بجدار
كتلة إسمنتية:	كتلة يصل ارتفاعها إلى المتر تقريباً تستعمل لتقييد تنقل المركبات الفلسطينية
برج مراقبة:	يراقب الجيش الإسرائيلي من خلاله تنقل المشاة والمركبات الفلسطينية



الأمم المتحدة - مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة

صندوق بريد: ٣٨٧١٢، القدس ٩١٣٨٦، هاتف: ٥٨٥٣ / ٩٩٦٢ ٥٨٢ ٢-٩٧٢+، فاكس: ٥٨٤١ ٥٨٢ ٢-٩٧٢+

بريد الكتروني: ochaopt@un.org ، صفحة الكترونية: www.ochaopt.org

